المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (216) - الجزء (1) - السنة (60) - شوال 1447هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٦) - الجزء (١) - السَّنة (٦٠) - شوال ١٤٤٧هـ



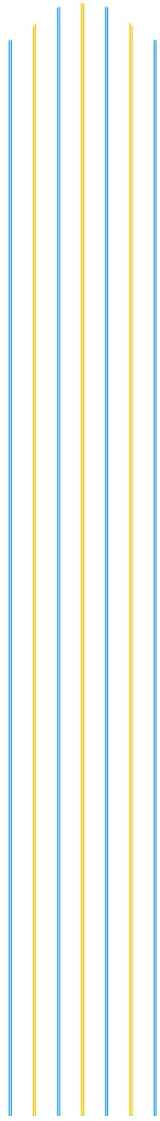




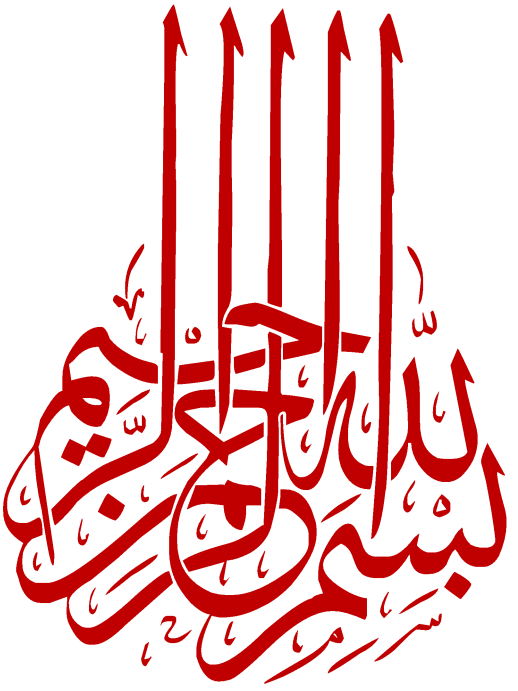
حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١






بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات:

ترسل البحوث باسم رئيس التحرير عبر منصة المجلة:

https://journals.iu.edu.sa/ILS

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ. د/ فيصل بن جميل غزاوي
إمام وخطيب المسجد الحرام، والأستاذ بقسم القراءات بجامعة أُمِّ القرى (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ. د/ يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء

معالي أ. د/ سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

أ. د/ إسماعيل لطفي جافاكيا
رئيس جامعة فطاني بتايلاند

أ. د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ القراءات بمعهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ. د/ غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت بالعراق (سابقًا)

أ. د/ نجم عبد الرحمن خلف
أستاذ الحديث الشريف وعلومه بالجامعة الإسلاميَّة العالميَّة بماليزيا (سابقًا)

هيئة التحرير

أ.د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ.د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ.د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ.د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ.د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ.د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ.د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ.د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عيد الجربوعي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ القانون الخاص بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ نايف بن جبر السلمي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألَّا يتجاوز البحث (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
١٢- يُرسل الباحث على منصة المجلة المرفقات الآتية:
البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (١)

م	البحث	الصفحة
-١	ما رُوي عن الغازي بن قيس الأندلسي في كتابه: «هجاء السُّنة» في رسم مصاحف أهل المدينة - جمعًا ودراسةً - أ. د / فهد بن مطيع المغذّوي	١١
-٢	توجيه مُشْكِل أصول القراءات المتواترة د/ مشعل بن مسلم بن سليم القرشي	٦٧
-٣	توظيف الشنقيطي للقراءات الشاذة في تفسيره: «أضواء البيان» د/ عمر بن محمد بن جار الله النغيمشي	١٠١
-٤	العلوم المدرجة في مقدِّمات ومحتويات كتب أصول النشر - دراسة استقراء وعرض وتحليل وتصفية - د/ علي بن سالم بن شريف المالكي	١٦٥
-٥	توجيه القراءات في كتاب: «إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي في القراءات العشر» للإمام أبي العز القلانسي (ت٥٢١هـ) من أول الكتاب إلى نهاية سورة الكهف - جمعًا ودراسةً - أ. د/ عبد الله بن موسى عبد الله الكثيري	٢٣٣
-٦	الإجماع التفسيري غير المحكي - دراسة تأصيليَّة - د/ عبد الله بن سليمان بن إبراهيم اللاحم	٢٨٩
-٧	لطائف البيان من آيتي الاستكانة في القرآن د/ وفاء بنت محمد بن أحمد الزهراني	٣٤٣
-٨	الابتكار في الاقتصاد من خلال قصتي يوسف وموسى عليهما السلام - دراسة تطبيقيَّة - د/ كيفية بنت عيادة الرشيدي	٣٩٥
-٩	الإجماع في تفسير: «اللباب في علوم الكتاب» لابن عادل (ت بعد ٨٨٠هـ) - سورة البقرة نموذجًا جمعًا ودراسة - د/ ريم بنت ناعم سند الراشد	٤٣٩
-١٠	المحرومون من تكليم الله وتزكيته في ضوء القرآن الكريم - دراسة تحليليَّة موضوعيَّة - د/ عائشة بنت محمد بن مبخوت الحبشان	٤٩٥


الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
١٩٦١
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

الإجماع في تفسير: «اللباب في علوم الكتاب» لابن عادل (ت بعد ٨٨٠هـ)
- سورة البقرة نموذجًا جمعًا ودراسة -

Consensus in the interpretation of: «Al-Lubab fi Ulum Al-Kitab» by Ibn Adil (d. after 880 AH)
- Surah Al-Baqarah as a model Compilation and study -

إعداد:

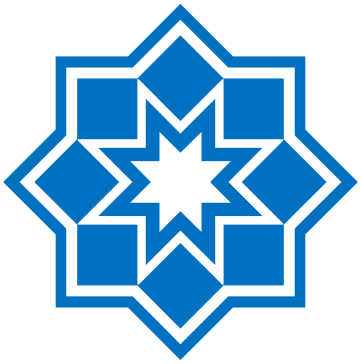
د / ريم بنت ناعم سند الراشد

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية، بكلية الشريعة والقانون، بجامعة الجوف

Prepared by:
Dr. Reem bint Naeem Sand Al-Rashed
Assistant Professor in the Department of Islamic Studies, College of Sharia and Law, Al-Jouf University
Email: Alreem1437@gmail.com

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2025/09/06		2026/02/05

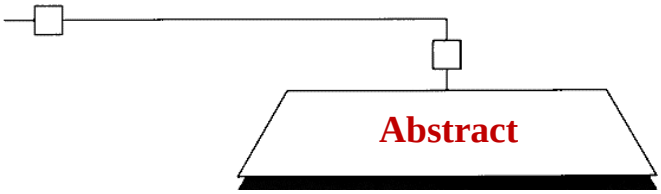
نشر البحث
A Research publication
شوال ١٤٤٧هـ - March 2026
DOI:10.36046/2323-060-216-009



ملخص البحث

تهدف الدراسة إلى التعرف على معنى الإجماع، وجمع المواضع التي حكى ابن عادل فيها الإجماعات التفسيرية في سورة البقرة من تفسيره اللباب في علوم الكتاب، ودراستها، ومن قال بالإجماع من المفسرين، ووضحت الدراسة أن البحث يتكون من: مقدمة وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، واتبعت فيها المنهج الاستقرائي والتحليلي. وتوصلت بعد البحث إلى نتائج من أهمها: أن ابن عادل ذكر في سورة البقرة سبعة عشر إجماعاً تفسيرياً بصيغ وعبارات مختلفة منها: الجمع واشتقاقاته، والاتفاق واشتقاقاته، وبصيغة نفي الخلاف، وبعد دراستها والنظر في أقوال السف من المفسرين تبين أن ثلاثة عشر إجماعاً صحيحاً، وأربعة إجماعات لم تثبت، منها اثنان تفرد بهما ابن عادل، وواحد يُعد من أقوال المفسرين التي لم يُجمع عليها، وابن عادل أحياناً يحكي الإجماع عن غيره كابن عطية، وهو في الغالب إجماعاته موافقه لإجماعات الرازي في تفسيره "التفسير الكبير" مطابقة للفظه، مما يدل على أنه ناقلا عنه. وقد ذكر ابن عادل في تفسيره الكثير من الإجماعات العقدية، والفقهية، واللغوية، التي لم أتناولها بالدراسة، مما يدل على اهتمام ابن عادل بموضوع الإجماع.

الكلمات المفتاحية: أجمع، إجماعات، اتفق، ابن عادل.



Abstract

The study aims to identify the meaning of ijmāʿ (consensus), to collect the instances in which Ibn ʿĀdil reported exegetical consensuses in Sūrat al-Baqarah within his commentary al-Lubāb fī ʿUlūm al-Kitāb, and to examine them along with the exegetes who affirmed such consensuses. The study clarifies that the research consists of an introduction, a preface, two sections, and a conclusion, and that it adopts both the inductive and analytical methods.

The research reached several findings, the most important of which is that Ibn ʿĀdil mentioned seventeen exegetical consensuses in Sūrat al-Baqarah, expressed through various formulations such as "agreement" and its derivatives, "they concurred," and the negation of disagreement. After analyzing these and reviewing the statements of the early exegetes, it became evident that thirteen of these consensuses are valid, while four are not established—two of which were uniquely reported by Ibn ʿĀdil, and one represents a view not unanimously agreed upon. Ibn ʿĀdil sometimes transmits the consensus from other scholars such as Ibn ʿAṭiyyah and al-Khaṭīb al-Shirbīnī. In most cases, his reported consensuses align verbatim with those of al-Rāzī in his Tafsīr al-Kabīr, which indicates that Ibn ʿĀdil likely transmitted them from him.

Moreover, Ibn ʿĀdil's commentary contains numerous consensuses related to creed (ʿaqīdah), jurisprudence (fiqh), and linguistics, which were not covered in this study—reflecting his strong interest in the concept of ijmāʿ.

Keywords: ijmāʿ (consensus), consensuses, agreement. Ibn ʿĀdil.

المقدِّمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد:

أنزل الله تعالى القرآن الكريم وجعله منهاجاً لنا، وأمرنا بتدبر آياته ومعانيه، وقد تظافرت جهود العلماء وتسابقوا لخدمة كتاب الله تعالى، فصنفوا فيه الكتب، واستنبطوا أحكامه وحِكمه، مما أسهم في تدبر الآيات، والكشف عن أسرارها، وحيث أن الإجماع أحد مصادر التشريع الإسلامي الأربعة، وكونه وسيلة مهمة لتحقيق الوحدة بين المفسرين، فقد اعتنى به العلماء عناية فائقة سواء بإفراده في كتب مستقلة أو بتضمينه كجزء عند شرح الآيات، ومن تلك الكتب ذات القيمة العالية التي اهتمت بموضوع الإجماع هو تفسير ابن عادل "اللباب في علوم الكتاب"، ومن هنا جاء موضوع هذا البحث " الإجماع عند ابن عادل في تفسيره اللباب في علوم الكتاب "سورة البقرة نموذجاً.

❁ أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- الإجماع يوجه التفسير نحو المعنى الصحيح.

٢- إن البحث في الإجماع يُعّد تطبيقاً لقواعد التفسير والترجيح لهذا العلم.

٣- التعرف على أحد إجماعات المفسرين فلا يُجترأ على مناقضتها.

٤- احتواء هذا التفسير على المادة العلمية الغزيرة.

٥- إبراز الوحدة التفسيرية عند علماء التفسير.

❁ حدود البحث:

تناولت الدراسة الإجماعات التفسيرية فقط التي نص عليها ابن عادل في تفسيره "اللباب في علوم الكتاب" في سورة البقرة، بجميع صيغ الإجماع الصريحة المتنوعة.

❁ أهداف البحث:

١. بيان معنى الإجماع لغة واصطلاحا.

٢. إعطاء نبذة مختصرة عن نسب ابن عادل وحياته.

٣. جمع المواضع التي حكى ابن عادل فيها الإجماع ودراستها.

٤. تمحيص الصحيح من غيره من دعاوى الإجماع عند ابن عادل.

❁ الدراسات السابقة:

بعد البحث توصلت إلى الدراسات التالية:

١- الإجماع في التفسير جمعاً ودراسة، عمار الجماعي، رسالة ماجستير مطبوعة.

٢- الإجماع عند أبي حيان في البحر المحيط، يحيى أبو العزم، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين بالقاهرة، العدد (٣٢).

٣- الإجماع في التفسير عند الإمام السمعاني، د.عمر الدهيشي، مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد (٣٣)،٢٠١٩ م.

٤- الإجماع في التفسير عند الطبري، د. عبد الله اللاحم، دراسة نظرية تطبيقية، دار الغوثاني للدراسات القرآنية.

٥- الإجماع عند ابن جزي في تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل، د.نورة العلي، مجلة جامعة الطائف العدد الأول،١٤٤٤هـ.

٦- الإجماع في التفسير عند الإمام الرسعني في كتابه رموز الكنوز، جمعا ودراسة، عبدالإله بن صالح.

٧- الإجماع في التفسير عند الإمام الخازن في تفسيره لباب التأويل في معاني

التنزيل، د.فهد الدوسري.

وهذه الدراسة تتفق مع الدراسات السابقة في الموضوع فكلها في الإجماع عند المفسرين، فالدراسة الأولى، جعلها الباحث في قسمين، القسم الأول: النظري، والثاني: التطبيقي، دراسة الآيات المجمع عليها عند المفسرين، والدراسات الأخرى تخص الإجماع عند أبي حيان، والإمام السمعاني، والطبري، وابن جزي، والإمام الرسعني، والخازن رحمهم الله.

وتتميز في حدودها، حيث تخصصت في دراسة الإجماع عند ابن عادل في تفسيره "اللباب في علوم الكتاب" في سورة البقرة، جمعا ودراسة.

❁ خطة البحث:

يشتمل البحث على: مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وفهارس.

المقدمة: وفيها: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، حدود البحث، أهداف البحث، الدراسات السابقة، خطة البحث، ومنهج البحث.

التمهيد ويشتمل على:

أولا: التعريف بالإجماع لغة واصطلاحا، وعند المفسرين.

ثانياً: التعريف بابن عادل رحمه الله.

ثالثاً: التعريف بتفسير اللباب في علوم الكتاب.

المبحث الأول: منهج ابن عادل في حكاية الإجماع، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: صيغ الإجماع عند ابن عادل.

المطلب الثاني: أبرز ملامح منهج ابن عادل في ذكر الإجماع في تفسيره.

المطلب الثالث: أنواع الإجماع التي يذكرها ابن عادل في تفسيره.

المبحث الثاني: الإجماعات التي أوردها ابن عادل في تفسير سورة البقرة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

❁ منهج وإجراءات البحث:

يقوم البحث على المنهج الاستقرائي والتحليلي، وذلك باستقراء مواضع الإجماعات التفسيرية في تفسير اللباب في علوم الكتب، ودراستها.

الإجراءات العملية المتبعة في البحث على النحو التالي:

١- تقسيم البحث على صيغ الإجماع الصريحة المعتّد بها عند علماء الأصول.

٢- دراسة كل إجماع بذكر الآية وقول المصنف فيها، مع عرض أقوال المفسرين، ونتيجة الإجماع.

٣- عزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٤- تخريج الأحاديث من مظانها.

٥- عند العزو إلى المصادر فإن كان نصا وضعته بين علامتي تنصيص، وإن كان مختصرا أو بالمعنى أشير لذلك في الهامش بكلمة يُنظر.

التمهيد

ويشتمل على:

أولاً: التعريف بالإجماع لغة واصطلاحا.

الإجماع لغة:

الإجماع مصدر للفعل (أجمع)، ومادة الكلمة (الجيم والميم والعين) أصل واحد، يدل على تضامّ الشيء والإجماع: لفظ مشترك يطلق في اللغة على معنيين هما:

الأول: العزم على الشيء، يقال: أجمع فلان على كذا: إذا عزم عليه، فالعَزْم والإجماعَ يُعدّ شيئاً واحداً(١) وأجْمَعْتُه: عَزَمْت عليه(٢). ومنه قوله تعالى: قَالَ اللَّهُ تعالى: ﴿فَأَجۡمِعُوٓاْ أَمۡرَكُمۡ﴾ [يونس: ٧١]، الثاني: الاتفاق، يُقال: أجمع الناس على كذا، بمعنى اتفقوا عليه(٣).

وهذا يعني أن كلا المعنيين مأخوذ من الجمع، فالعزم فيه جمع الأفكار، والاتفاق فيه جمع الآراء.

الإجماع اصطلاحا:

هو اتفاق مجتهدي الأمة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم في عصر على أي أمر كان(٤).

(١) ينظر: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، " مقاييس اللغة ". المحقق: عبد السلام محمد هارون، (ط٢، مصر: شركه مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٩٢هـ)، ١: ٤٧٩،٣: ٢٨٣.

(٢) الصاحب إسماعيل بن عباد، "المحيط في اللغة، كافي الكفاة"، المحقق، محمد حسن آل ياسين، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤ هـ - ١٩٩ م)، ١: ٢٧٢.

(٣) المصدر السابق.

(٤) جلال الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد المحلي،" البدر الطالع في حل جمع الجوامع". المحقق: =

الإجماع عند المفسرين:

وردت تعريفات عدة للإجماع عند المعاصرين، وكلها يدور حول ما يلي(١):

الأول هو: إجماع المفسرين على معنى من المعاني في تفسير آية من كتاب الله(٢).

الثاني هو: "اتفاق المفسرين على قول واحد في معنى الآية"(٣).

ولا تعارض بينها إلا أن اختيار التعريف الثاني أولى حتى لا يعرف الشيء بنفسه.

ثانياً: التعريف بابن عادل رَحِمَهُ اللَّهُ:

هو عمر بن علي بن عادل سراج الدين الدمشقي الحنبلي النعمانيّ، أُشتهر بابن عادل، ويكنى بأبي حفص وأبي الحسن، ولقبه "سراج الدين" وله لقب آخر هو: "زين الدين"، عالم وفقيه ومفسر(٤).

=

أبي الفداء مرتضى علي بن محمد المحمدي الداغستاني، (ط١، دمشق: مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤٢٦هـ)، ٢: ١٣١.

(١) جاء تعريفه على سبيل المثال عند أحمد سعد الخطيب، " مفاتيح التفسير معجم شامل لما يهم المفسر معرفته من أصول التفسير وقواعده ومصطلحاته ومهماته". (ط١، الرياض: دار التدمرية، ١٤٣١هـ)،١: ٣٤.

(٢) مساعد الطيار،" فصول في أصول التفسير". (ط٢، الدمام: دار ابن الجوزي،١٤٢٣هـ)، ص٩٨.

(٣) عمار بن محمد الجماعي،" الإجماع في التفسير جمعا ودراسة". (ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٦هـ)،٤٦.

(٤) ينظر: عمر رضا كحالة،" معجم المؤلفين "(بيروت: مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي)،٧: ٣٠٠.

ومع شهرته الواسعة إلا أن كُتُب التراجم والسير لم تذكر شيئاً عن تاريخ مولده ووفاته على وجه التحديد(١)، إلا أنه من خلال ما كتب عنه تبيّن أنه توفي بعد سنة (٨٨٠هـ) على وجه التقريب(٢). بدليل ما ذُكر أنه انتهى من تأليف تفسيره اللباب في رمضان سنة (٨٧٩هـ)(٣) وعلى هذا تكون حياته ما بين (٦٧٥_ ٨٨٠ هـ).

ثالثاً: التعريف بتفسير اللباب:

يُعدّ تفسير اللباب موسوعة في علوم القرآن وتفسيره، بدأ مؤلفه بمقدمة فيها اسم التفسير وجمّعه له من علوم شتى، وقد نص على هذا فقال:" هذا كتاب جمعته من أقوال العلماء في علوم القرآن"(٤)، فعرض فيه أقوال العلماء في علوم القرآن الكريم من مصادر سبقته، قد يشير إليها وأحياناً بلا إشارة، ويبين المفردات ويذكر المسائل النحوية، ويستشهد بالأحاديث النبوية في إثبات الأحكام، كما أنه يستدل بالشواهد الشعرية، يعرض ذلك بأيسر عبارة، وأعمق ترتيب، وقد قسم تفسيره للآيات إلى فصول في جميع ما يتعلق بالآية القرآنية، فيقول: "فصل في معنى الآية"(٥).

(١) ينظر: مصطفى بن عبد الله، الشهير بحاجي خليفة، وبكاتب جلبي، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ". عُني بتصحيحه وطبعه وتعليق حواشيه: محمد شرف الدين، (إسطنبول: وكالة المعارف،١٣٦٠هـ)، ٢: ١٥٤٣.

(٢) ينظر: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي،" الأعلام " (دار العلم للملايين)،٥: ٥٨.

(٣) كحالة،" معجم المؤلفين "،٧ ٣٠٠.

(٤) أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي، " اللباب في علوم الكتاب ". تحقيق وتعليق: الشيخ أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨ م) ،١: ٧٩.

(٥) ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،١: ٦٦.

فهو من أحسن التفاسير وكُتب فِي نَحْو عشرَة مجلدات، مليئا بأنواع قواعد العربية، والعلوم السائرة فِي التفسير(١).

المبحث الأول: منهج ابن عادل في حكاية الإجماع

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: صيغ الإجماع عند ابن عادل

تنوعت الصيغ التي استخدمها ابن عادل في تفسيره أثناء عرض المسائل التي حكى فيها الإجماع، فنراه تارة يأتي بعبارة "أجمعوا"، وأحيانا بعبارة "بالإجماع"، و"مُجمعة"، و"اتفق الكل"، و"اتفقوا" و"اتفق المفسرون" وأحيانا يأتي بالإجماع بنفي الخلاف فيه(٢). وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على حرص ابن عادل على انتقاء الكلمة، وجمال الأسلوب، وتنقله بين لآلئ اللغة العربية ومفرداتها، حيث لم يأتِ بصيغة واحدة يستخدمها في كل مرة.

المطلب الثاني: أبرز ملامح منهج ابن عادل في ذكر الإجماع في تفسيره

اعتنى ابن عادل بذكر مسائل الإجماع اعتناءً بالغاً، حيث إنه يُعدّ من المكثرين في تفسيره لحكاية الإجماع، ويحرص عليه سواء للاستدلال به على اختيار معنى من المعاني، أو لترجيح قول من الأقوال، ولم يكتفِ ابن عادل بذلك، بل نجده أحيانا يدلّل على صحة الإجماع بالأدلة النقلية،

وأحيانا يستنبط سبب الإجماع بذكر الدليل العقلي عليه، أو مستشهدا بقول

(١) أحمد بن محمد الأدنه وي، " طبقات المفسرين ". المحقق: سليمان بن صالح الخزي، (ط١، السعودية: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م)،٤١٩.

(٢) ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب " ٤: ٣٥٥، ٤: ٦٢ ،١: ٤٧٢، ٤: ٥٨ ،١: ١٢،٢٦٣: ٥٨.

أهل اللغة(١). ونجد ابن عادل في حكايته للإجماع ينقل من الكتب التي اعتمد عليها في تفسيره، كالرازي، والسمين الحلبي، والقرطبي، ويذكرها بنفس اللفظ غير مصرح بأسمائهم غالبا(٢)،وأحيانا يصرح باسم المفسر كابن الخطيب(٣).

ومع أن أكثر إجماعات ابن عادل موافقة لإجماعات المفسرين إلا أنه في بعض المسائل ينفرد بحكاية الإجماع وإن كان قليلا مما يجعل إجماعه غير ثابت، كما أن ابن عادل ينقل الإجماع عن أحد المفسرين ثم يعترض عليه بذكر السبب(٤).

المطلب الثالث: أنواع الإجماع التي يذكرها ابن عادل في تفسيره

يُعد تفسير ابن عادل موسوعة علمية، تضّمن شتىٰ العلوم، لذا جاءت إجماعاته متعددة الموضوعات، تتلائم مع ضخامة تفسيره، متنوعة، شملت أنواع المعارف، ومن تلك الإجماعات: الإجماعات التفسيرية، والتي ترتبط ارتباطا مباشراً بعلوم القرآن، كأسباب النزول، والمتقدم والمتأخر في النزول، والقراءات وغيرها(٥). وكذلك الإجماعات اللغوية، فابن عادل ينقل الإجماع عن النحويين بقوله: "أجمع النحويون"(٦). وايضاً الإجماعات الفقهية، أو الأحكام التكليفية، كنقله لإجماع المسلمين علىٰ حكم فقهي، فيقول: "أجمع الفقهاء"(٧). والعقدية كإجماع المسلمين

(١) ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٤: ٣٥٥، ٢: ٨٩.

(٢) يتضح هذا من خلال المسائل التي تم دراستها في هذا البحث.

(٣) وهو الرازي الذي ينقل عنه ابن عادل. ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب ١: ٢٦٣.

(٤) ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب ٢: ٨٩.

(٥) ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٤: ٣١.

(٦) ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،١: ٤٨٤.

(٧) ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٢: ٣٠، ٤: ١٩٧.

على مسألة سجود الملائكة لآدم وإنه ليس سجود عبادة(١). وهذا يدل على اهتمامه بموضوع الإجماع فيذكره أثناء عرضه للآيات بما يتناسب مع موضوع الآية الكريمة.

المبحث الثاني: الإجماعات التي أوردها ابن عادل في تفسير سورة البقرة

أولاً: حكاية الإجماع بصيغة (أجمع، أجمعوا)

١- قال تعالى: ﴿رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ﴾ [البقرة: ١٢٩].

قال ابن عادل:"أجمع المفسرون على أن الرسول هو محمد صلى الله عليه وسلم"(٢)

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن المراد بـ ﴿رَسُولٗا﴾ هو محمد صلى الله عليه وسلم، وقال بالإجماع: الرازي، والخازن، والنيسابوري، والقنّوجي،(٣) وأبو حيان

(١) ينظر: ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،١:٥٢٨.

(٢) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٢: ٤٩٢.

(٣) ينظر: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، " مفاتيح الغيب ". (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ)،٤: ٥٨؛ علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن،" لباب التأويل في معاني التنزيل ". تصحيح: محمد علي شاهين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ)،١: ٨٢؛ نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، " غرائب القرآن ورغائب الفرقان ". المحقق: الشيخ زكريا عميرات، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ)،١: ٤٠٣؛ أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي،" فتحُ البيان في مقاصد القرآن ". عني بطبعه وقدَّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله الأنصاري، (بيروت، صيدا: المكتبة العصرية للطباعة والنشر،١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)،١: ٢٨٤.

بلفظ "ولا خلاف"(١).

٢. أقوال المفسرين في الآية:

جاء عند المفسرين أن قوله تعالى: ﴿رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ هو محمد صلى الله عليه وسلم (٢). رُوي هذا عن ابن عباس، والسدي، والربيع (٣).

٣. **النتيجة**: الإجماع صحيح لعدم وجود ما يخالفه، فجميع المفسرين ذهبوا إلى أن المراد "بالرسول" في الآية هو محمد ﷺ.

٢- قال تعالى: ﴿قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

قال ابن عادل:" أجمع المفسِّرون على أن المراد من الآية الكريمة: قطّعهن، وأنَّ إبراهيم عليه السلام قطّع أعضاءها، ولحومها"(٤).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على معنى ﴿فَصُرْهُنَّ﴾ وإنه بمعنى القطع. وقال بالإجماع: الرازي، وأبو حيان(٥)، وجاءت بألفاظ تدل على الإجماع، كقول

(١) محمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي،" البحر المحيط في التفسير". (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ)،١: ٦٢٥.

(٢) أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (ت ١٥٠هـ)، "تفسير مقاتل بن سليمان". المحقق: عبد الله محمود، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٣ هـ)،١: ١٣٩.

(٣) ينظر: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن ". تحقيق: د. عبد الله التركي بالتعاون مع: مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر – د عبد السند حسن يمامة، (ط١، القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م)،٣: ٨٦.

(٤) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "، ١: ٣٧٣.

(٥) ينظر: الرازي،" مفاتيح الغيب "،٧: ٣٧؛ الأندلسي،" البحر المحيط في التفسير"، ٢: ٦٤٨.

النيسابوري والألوسي لمن أنكر حقيقة التقطيع "بأنه خلاف إجماع المفسرين"(١)، وقول الكرماني: "هذا خلاف الجمهور"،(٢) وقول السمين الحلبي لإثبات القطع "ولا شك"(٣).

٢. أقوال المفسرين في الآية:

الأول: معنى ﴿فَصُرۡهُنَّ﴾ أي قَطّعْهن(٤).

وقاله ابن عباس رضي الله عنهما(٥). وسعيد بن جبير، والحسن(٦).

الثاني: أنه بمعنى الميل، وتقرأ بالضم، وهي قراءة علي رضي الله عنه، وابن كثير،

(١) النيسابوري، " غرائب القرآن ورغائب الفرقان "، ٢: ٣٠؛ أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، " روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ". ضبطه وصححه: علي عبد الباري عطية، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ،١٤١٥ هـ)،٢: ٣٠.

(٢) ينظر: محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرماني ويعرف بتاج القراء (ت ٥٠٥هـ)،" غرائب التفسير وعجائب التأويل". (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت: مؤسسة علوم القرآن)،١: ٢٣٠.

(٣) أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، " عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ". المحقق: محمد باسل عيون السود، (ط١، دار الكتب العلمية،١٤١٧هـ)،٢: ٣٦١.

(٤) الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٥: ٤٩٦.

(٥) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "، ٥: ٥٠٢.

(٦) ينظر: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، " النكت والعيون". المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت: دار الكتب العلمية)،١: ٣٣٣.

وابن عامر، وعاصم، والكسائي، وأبي عمرو واختاره أبو عبيد وأبو حاتم(١). أي: صُرهُنّ إليك ثم قطعهن(٢). وقرأها حمزة وَحده (فصِرهنّ)(٣). ونقل الطبري عن نَحْويّ البصرة أن لفظ ﴿فَصُرۡهُنَّ﴾ بضم الصاد وكسرها في أنه معنيٌّ به في هذا الموضع التقطيع، وهو ما رجحه بقوله: "أنه أولى بالصواب"(٤). وهذا ما بيّنه الزجاج أن الآية تقرأ بالضم والكسر على أن الأكثر يرى المعنى بضم (صُرْهُنَّ) هو: أمِلْهن، واجمعهن إِليك، وقال بعضهم: بالكسر اقْطَعْهن(٥). فمن قرأ بالكسر يعني قطعهن، ومن قرأ بالضم يعني ضمهن إليك، قيل: هما لغتان ومعناهما واحد(٦).

الثالث: أنه مجرد مثال، ولم يقع التقطيع على حقيقته. وهو قول أبي مسلم(٧).

٣. **النتيجة:** مما سبق يتبين أن لفظ الآية يدور حول معنيين: القطع والإمالة.

وقد نقل الطبري إجماع أهل التأويل في معنى هذه الآية: ﴿فَصُرۡهُنَّ﴾ بأنه غير خارج من أحد هذين المعنيين: إما القطع، وإما الضمّ(٨)، وعليه فالإجماع صحيح،

(١) ينظر: أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي،"كتاب السبعة في القراءات "المحقق: شوقي ضيف، (ط٢، مصر: دار المعارف، ١٤٠٠هـ)،١٩٠.

(٢) ينظر: البغوي، " معالم التنزيل في تفسير القرآن"، ١: ٣٢٤.

(٣) ينظر، البغدادي،"كتاب السبعة في القراءات "١٩٠.

(٤) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٥: ٤٩٦.

(٥) ينظر: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، " معاني القرآن وإعرابه " المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨ هـ)،١: ٣٤٥.

(٦) أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، " بحر العلوم"،١: ١٧٤.

(٧) ينظر: النيسابوري، " غرائب القرآن ورغائب الفرقان "،٢: ٢٠.

(٨) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٥: ٥٠١.

ولا مخالف له إلا أبو مسلم الذي ضعف المفسرون قوله.

٣- قال تعالى: ﴿رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ﴾[البقرة: ١٢٨].

قال ابن عادل: "المسلِمِين أجمعوا على أنهما كانا في ذلك الوقت مسْلمَين، ولأن صدور هذا الدُّعَاء منهما لا يصلح إلَاّ بعد أن كانا مسلمين"(١).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام كانا حال رفعهما البيت مسْلمَيْن، وقال بالإجماع الرازي،(٢) وإسماعيل حقي بلفظ "لا شك"(٣).

٢. أقوال المفسرين في الآية الكريمة:

الأول: ﴿مُسۡلِمَيۡنِ﴾: أي مخلصين(٤) والمعنى: لا نشرك معك غيرك في العبادة(٥).

الثاني: الثبات على الدين الإسلامي(٦).

الثالث: الخضوع لطاعة الله تعالى(٧).

وفي هذا قمة الخضوع والتذلل لله تعالى بسؤاله الثبات، فخليل الرحمن يدعو

(١) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٢: ٤٨١.

(٢) ينظر: الرازي، " مفاتيح الغيب "،٤: ٥٢.

(٣) ينظر:إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي،" روح البيان". (بيروت: دار الفكر)،١: ٢٣٣.

(٤) البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان"،١: ١٣٩.

(٥) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٢: ٥٦٥.

(٦) ينظر: الزجاج، " معاني القرآن وإعرابه "،٣: ١٦٤.

(٧) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٢: ٥٦٥.

بهذا الدعاء وهو من قال الله فيه: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤] والمعنى: إماما يُقتدى به في الدين(١).

القول الرابع: زيادة الإيمان(٢).

٣. **النتيجة**: إجماع ابن عادل على أن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام كانا وقت بِناء البيت مسلمَين، صحيح لا مخالف له.

٤-قال تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]

قال ابن عادل في هذه الآية: "والمفسرون أجمعوا على أنها ناسخة للأولى"(٣).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن القبلة الثانية وهي الكعبة المشرفة ناسخة للقبلة الأولى وهي التوجه إلى بيت المقدس، وقال بالإجماع الرازي، والنيسابوري(٤)، والثعلبي بلفظ "عامة المفسرين"(٥) والقرطبي بحكي الإجماع عن نسخ القبلة عموما(٦).

(١) ينظر: البلخي، " تفسير مقاتل بن سليمان"،١:١٣٦.

(٢) ينظر: الخازن، " لباب التأويل في معاني التنزيل "،١: ٨١.

(٣) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٣: ٣٢.

(٤) ينظر: الرازي، " مفاتيح الغيب "،٤: ٩٥؛ النيسابوري، " غرائب القرآن ورغائب الفرقان "١: ٤١٦.

(٥) ينظر: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق،" الكشف والبيان عن تفسير القرآن". تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، ٢: ١٠.

(٦) ينظر: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي،" الجامع لأحكام القرآن". تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤ هـ)، ٢:١٥١.

٢. أقوال المفسرين في الآية الكريمة:

الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقلّب وجهه في اتجاه السماء، حباً في تحويله إلى الكعبة، فحوله. وهو قول قتادة(١).

الثاني: بمعنى: تقلب نظرك في السماء، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقلِّب وجهه نحو بيت المقدس، وكان يحب قِبلةَ البيت الحرام، فولاه الله تعالى ما أحب(٢). والقولان بمعنى واحد.

والذي عليه أكثر المفسرين أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك انتظاراً لتحويله من بيت المقدس إلى الكعبة(٣). ولا تعارض بين الأقوال فجميعها تعني أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان ينظر باتجاه السماء، فيكون من قبيل اختلاف التنوع. فعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، صلى نحو بيت المقدس، ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، وكان يحب أن يوجه إلى الكعبة، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ فتوجه نحو الكعبة(٤). فكانت القبلة أول ما نسخ من القرآن، وهو قول ابن عباس(٥).

وكان يحب التوجه للكعبة؛ لأنها قبلة إبراهيم والأنبياء عليهم السلام، ولجذب

(١) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٣: ١٧٢.

(٢) المرجع السابق.

(٣) ينظر: الثعلبي،" الكشف والبيان عن تفسير القرآن"،٢: ١١.

(٤) أخرجه أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، " صحيح البخاري ". المحقق: د. مصطفى ديب البغا، (ط٥، دمشق: دار ابن كثير، دار اليمامة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣)، كتاب: الصلاة، بَاب: التوجه نحو القبلة،١: ١٥٥ رقم: (٣٩٠).

(٥) ذكر القرطبي الإجماع على ذلك في تفسيره " الجامع لأحكام القرآن"،٢: ١٥١.

العرب للدخول في الإسلام(١).

٣. **النتيجة**: إجماع ابن عادل على أن القبلة الثانية وهي الكعبة المشّرفة ناسخة للقبلة الأولى وهي بيت المقدس صحيح، ولا مخالف له من المفسرين.

٥- قال تعالى: ﴿قَالَ كَمْ لَبِثْتَ﴾ [البقرة: ٢٥٩].

قال ابن عادل في قوله تعالى: ﴿قَالَ﴾ "أجمعوا على أن ذلك القائل هو الله تعالى؛ لأنَّ ذلك الخطاب كان مقروناً بالمعجز"(٢).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن قائل هذا السؤال الوارد في قوله تعالى: ﴿كَمْ لَبِثْتَ﴾ هو الله سبحانه، واستنبط تعليل ذلك بأن الخطاب كان مقروناً بالمعجز، ولأنه بعد الإحياء شَاهَدَ أمورا لا تحدث إلّاّ من الله تعالى. وقال بالإجماع الرازي(٣).

٢. أقوال المفسرين في الآية الكريمة:

قبل إيراد أقوال المفسرين في الآية لابد أن نعرف أن هذه الآية جاءت حكاية عن قصة رجل(٤) مرّ على قرية ميتة، فنظر إليها متفكراً فقال متسائلاً: كيف تحيا مرة أخرى: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ فأراه الله تعالى قدرته على إحيائه بعد موته مائة عام، ثم بعثه وأحيا تلك القرية، فلما رأى ذلك قال: ﴿أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ

(١) ينظر: ابن أبي حاتم، " تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم"،١:٢٥٢.

(٢) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٤: ٣٥٥.

(٣) ينظر: الرازي، " مفاتيح الغيب "،٧: ٣٠.

(٤) اختلف المفسرون في الرجل والمشهور أنه: عزير روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، والحسن وقتادة والسدي، ينظر: ابن أبي حاتم، " تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم"،٢: ٥٠٠.

شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾(١).

واختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿كَمۡ لَبِثۡتَ﴾"على أقوال:

الأول: أن هذا الاستفهام جاء على سبيل التقرير(٢)، وقيل: للتنبيه(٣)، والقائل هو الله تعالى، قال عزير: كم قدرُ المدة التي لبثتَ فيها ميتًا قبل أن تبعث؟(٤).

الثاني: أن الله تعالى أرسل له ملكاً قال له: كم لبثت؟(٥) وهو رأي ابن عطية أن الله سأله ذلك عن طريق الملك(٦). وقال مقاتل: "نودي في السماء قالَ: كَمْ لَبِثْتَ يا عزير"(٧).

الثالث: أنه واحد من المؤمنين المعمرين شاهد ما حدث من موت الرجل إلى إحيائه(٨).

ولم يثبت من هذه الأقوال شيء بنص من دليلٍ شرعيٍ، وإنما ذكر الرازي دليلا من الآية نفسها على أن القائل هو الله تعالى، وهو قوله جلّ وعلا: ﴿وَلِنَجۡعَلَكَ

(١) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٤: ٥٨٧.
(٢) ينظر: ابن عطية، " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"،١: ٣٤٨.
(٣) الرازي،" مفاتيح الغيب "،٧: ٣٠.
(٤) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٥: ٤٥٨.
(٥) ينظر: البغوي، " معالم التنزيل في تفسير القرآن"، ١: ٣٢٠.
(٦) ينظر: ابن عطية، " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"،١: ٣٤٨.
(٧) البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان"،١: ٢١٧.
(٨) ينظر: الماوردي، " النكت والعيون"،١: ٣٣٣.

ءَايَـةً لِّلنَّـاسِ ﴾، ومن المعلوم أن الله تعالى هو القادر على جعله للناس آية(١).

٣. **النتيجة:** إجماع ابن عادل على أن قائل هذا السؤال ﴿كَمْ لَبِثْتَ﴾ هو الله سبحانه، لم يثبت إلا عند الرازي، وتفسيره قبل ابن عادل فيكون ابن عادل ناقلاً عنه، وعليه فلا يُعّد إجماعاً، وإنما منسوب لبعض المفسرين بلا إجماع.

ثانياً: حكاية الإجماع بصيغة (إجماع):

١- **قال تعالى:** ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ﴾ [البقرة: ٥٧] قال ابن عادل: "وقيل: السَّلوى: العسل نقله المؤرّج، وأنشد قول الهذليّ:

وَقَاسَمَهَـا بِاللهِ جَهْـداً لأَنْـتُمُ أَلَـذُّ مِـنَ السَّـلْوَى إِذَا مَـا نَشُـورُهَا

وغلطّه ابن عطية، وادّعى الإجماع على أن السَّلْوَى: طائر وهذا غير مُرْضٍ، فإن "المؤرج" من أئمة اللغة والتفسير"(٢).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع عن ابن عطية، ونقل قوله في الآية على أن معنى ﴿ٱلسَّلْوَىٰ﴾ طائر، ونقل اعتراضه على المؤرج، الذي قال: إن السلوى بمعنى العسل، وقال بالإجماع الشوكاني نقلا عن ابن عطية(٣). قال ابن عطية:" السَّلْوى طير بإجماع من المفسرين، قاله ابن عباس رضي الله عنه، ومجاهد وقتادة والربيع بن أنس وغيرهم"(٤).

(١) ينظر: الرازي، " مفاتيح الغيب "،٧: ٢٧.

(٢) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "، ٢: ٨٩.

(٣) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، " فتح القدير ". (ط١، دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب،١٤١٤ هـ)،١: ١٠٣.

(٤) ابن عطية، " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"،١: ١٤٩.

٢. أقوال المفسرين في الآية:

الأول: أن السلوى طائر، وهو قول: ابن مسعود، وابن عباس رضي الله عنهم، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك، وقتادة، والسدي، والربيع بن أنس(١).

الثاني: أن السلوى هو العسل(٢).

الثالث: أن السلوى تُطلق على كل مَا يُتسلّى به(٣).

٣. **النتيجة**: الإجماع لم يثبت، لمخالفة بعض المفسرين دعوى الإجماع بعض المفسرين، كالقرطبي الذي نفى صحة الإجماع(٤).

٢- **قال تعالى**: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

قال ابن عادل:" إجماع المفسرين على أن سبب نزول هذه الآية الكريمة، أن الكفَّار أحصروا النبي صلى الله عليه وسلمَ بالحديبية"(٥).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل أن الإحصار يكون بالعدو، وبيّن أن إحصار المشركين للرسول صلى الله عليه وسلم هو سبب نزول هذه الآية الكريمة، وذكر الدليل على ذلك هو إجماع المفسرين، وقال بالإجماع ابن عطية، والثعالبي، والشافعي، وابن

(١) ينظر: البلخي، " تفسير مقاتل بن سليمان"،١:١٠٩.

(٢) الثعلبي،" الكشف والبيان عن تفسير القرآن"،٣: ٣٢٠.

(٣) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، " تفسير الراغب الأصفهاني، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة ". تحقيق: د. محمد عبد العزيز بسيوني، (ط١، كلية الآداب جامعة طنطا، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م)،١: ٢٠٠.

(٤) ينظر: القرطبي، " الجامع لأحكام القرآن"، ١:٤٠٧.

(٥) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٣: ٢٦٦.

عاشور(١).

٢. أقوال المفسرين في قوله: ﴿أُحْصِرْتُمْ﴾ .

اختلف المفسرون في معنى الإحصار على أقوال:

الأول: أن الإحصار كل ما يمنع من إتمام الحج أو العمرة سواءً كان مرضاً أو عدواً. وهو قول مجاهد ومقاتل(٢).

الثاني: أن الإحصار يكون بالمنع من العدو فقط. وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما(٣).

ورجح الإمام الطبري القول الأول مستدلاً بأن لفظ الحصر عام في حصر العدو وغيره، وبقوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦](٤).

أما عن سبب نزول الآية الكريمة: فقد نزلت عام الحديبية عندما حاصر

(١) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ١:٢٦٦، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي،" الجواهر الحسان في تفسير القرآن". المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨ هـ)، ١: ٢٠٩؛ أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، " تفسير الإمام الشافعي ". جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، (ط١، المملكة العربية السعودية، دار التدمرية، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م)، ١: ٣٠٣؛ محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي،" تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد". (تونس: الدار التونسية للنشر،١٩٨٤هـ)،٢: ٢١٦.

(٢) ينظر: المخزومي، " تفسير مجاهد"،٢٢٤؛ البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان"،١: ١٧١.

(٣) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٣: ٣٤٥.

(٤) المصدر السابق.

المشركون الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه عن البيت، فأمر الله نبيّه ومن معه بنحْر هَداياهم والإحلال(١). فحلوا واعتمروا من العام المقبل، وسميت عمرة القضاء(٢). وقد رجح هذا الشَّافِعِي- رحمه الله- وبيّن أنه لم يسمع ممن حفظ عنه من أهل العلم بالتفسير مخالفاً لذلك(٣).

٣. **النتيجة:** إجماع ابن عادل على أن سبب نزول الآية الكريمة هو إحصار المشركين للرسول صلى الله عليه وسلم عام الحديبية، إجماع صحيح ولا مخالف له.

٣- **قال تعالى:** ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١].

قال ابن عادل: " أنَّ قوله: ﴿وَلَأَمَةٌ﴾ لم يُرد به الرق المملوك، وإنما أراد به الآدميات والآدميين " ثم ذكر أن هذا كقوله عليه الصلاة والسلام: " لَا تمنعوا إماء اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ"(٤) وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾ هذا بالإجماع"(٥).

(١) الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٣: ٢٥.

(٢) ينظر: القرطبي،" الجامع لأحكام القرآن"،٢: ٣٧٦.

(٣) ينظر: الشافعي، " تفسير الإمام الشافعي "،١: ٣٠٣.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري، "صحيح البخاري"، كتاب: الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم،١: ٣٠٥ رقم (٨٥٨)؛ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، "المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم". المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة (٣٢/٢) رقم (٤٤٢).

(٥) ابن عادل، "اللباب في علوم الكتاب"،٤: ٦٢.

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن المراد بالأمة في الآية لا يقتصر على الرقيق، وإنما يشمل جميع الآدميين والآدميات، ولم يذكر الإجماع أحد من المفسرين.

٢. أقوال المفسرين في الآية:

الأول: أن الأمة بمعنى المملوكة، وهو قول الأكثرين، ويكون المعنى: أن نكاح الأمة المملوكة المؤمنة بالله تعالى خير من نكاح الحرة الكافرة(١).

الثاني: أن لفظ ﴿وَلَأَمَةٌ﴾ يطلق على المرأة عموما حرة أو مملوكة(٢).

والمراد جميع الأحرار والعبيد، فكأن الكلام في هذه الآية: ولامرأة ولرجل(٣). كما في قوله تعالى: ﴿نِعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾[ص: ٣٠]، ولقوله عليه الصلاة والسلام: "**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**"(٤)، وكما نعتقد أن الناس جميعاً عبيد وإماء لله تعالى(٥).

والقول الأول أصح، لأنه الظاهر من اللفظ(٦)، وعليه أكثر أقوال المفسرين.

٣. **النتيجة**: هذا الإجماع لم يثبت، لأنه لم يقل به أحد من المفسرين غير ابن عادل، بالإضافة إلى أنه يخالف قول أكثرهم في معنى الأمَة. وقد بيّن ابن عاشور أن في كلام العرب لم يَرد إطلاق لفظ الأمَة على مطلق المرأة حرة أو مملوكة، وإطلاق لفظ العبد على الرجل، فهي لم تَرد إلا مقيدتان بإضافتها إلى الله تعالى، كما في قولهم أمة

(١) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٤: ٣٦٨.

(٢) ينظر: الرازي،" مفاتيح الغيب "، ٢: ٤١٢.

(٣) ينظر: ابن عطية، " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"،١: ٢٩٧.

(٤) سبق تخريجه ص٢٠.

(٥) ينظر: البغوي، " معالم التنزيل في تفسير القرآن"، ١: ٢٧٩.

(٦) ينظر: الشوكاني، " فتح القدير"، ١: ٢٥٧؛ القنوجي، "فتح البيان"، ١:٤٤٥.

الله، وكون النساء إماء لله فهو نظر للحقيقة لا للاستعمال فلا يخرج القرآن عليه(١).

ثالثاً: حكاية الإجماع بصيغة (مجمعة):

١- **قال تعالى:** ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦].

قال ابن عادل: في قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ﴾ "واعلم أن معنى الإضلالِ عن الدين في اللُّغة: هو الدعاء إلى ترك الدِّيْنِ". ثم بيّن أن هذا هو الإضلال الذي أضافه اللهُ تعالى إلى إبليس بقوله: ﴿إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ [القصص:١٥] وقال: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ [النساء: ١١٩] ثم قال: "واعلم أنَّ الأُمَّةَ مُجمعة على أن الإضلال بهذا المعنى لا يجوز على اللهِ تعالى، فإنَّه ما دعا إلى الكفر"(٢).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن الإضلال المنسوب إلى الله تعالى في الآية ليس بمعنى الدعاء إلى ترك الدين وتقبيحه، لأن هذا لا يجوز على الله تعالى، وقال بالإجماع الرازي، وأبو حيان(٣).

٢. أقوال المفسرين في الآية:

اختلف المفسرون على قولين:

الأول: إخبار من الله عز وجل بمن قد ضلّ وبمن اهتدى(٤)، وعليه فيكون معنى الإضلال في الآية الكريمة على أقوال هي: أن الله تعالى يزيد الكفار ضلالا إلى

(١) ينظر: ابن عاشور،" تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد" ،٢: ٣٦٢.

(٢) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،١: ٤٧٢.

(٣) ينظر: الرازي،" مفاتيح الغيب "،٢: ٣٦٦، أبو حيان" البحر المحيط"، ١:٢٠٢.

(٤) الماوردي، " النكت والعيون"،١: ٨٨؛ النسفي،" التيسير في التفسير"، ٢: ٢٠.

ضلالهم(١).

رُوي عن السدي: أن الله تعالى يضل المنافقين لتكذيبهم بما عرفوا من الحق اليقين من هذا المثل الذي ضربه الله تعالى(٢). وقيل: الإضلال بمعنى الهلاك(٣).

الثاني: أن قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا﴾ هو من قول الكافرين، والمعنى: ما هو مراد الله تعالى بهذا المثل الذي يفرق به الناس إلى ضالّ ومهتد؟(٤) قال أبو حيان: "وهذا الوجه ليس بظاهر"؛ لأن سؤالهم كان على سبيل الاستهزاء، وليس اعترافا بأن هذا المثل يَضل ويَهدي به(٥).

والراجح هو: القول الأول، الذي ذكره الطبري في تفسيره، ورجحه القرطبي(٦).

٣. **النتيجة**: إجماع ابن عادل على أن الإضلال المنسوب إلى الله تعالى في الآية ليس المقصود به الدعاء إلى ترك الدين، إجماع صحيح، فمحال أن الله تعالى يدعُ إلى ترك الدين، وإن لم يحك الإجماع أحد إلا الرازي، إلا أنه اتضح هذا من خلال أقوال المفسرين، وأن ضلالهم كان بسبب تكذيبهم وكفرهم بالله لا محبة ولا دعوة من الله. وإن كان كل ما يحصل في هذا الكون هو بإرادة الله تعالى. قال الطبري: "إن الهدايةَ

(١) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،١: ٤٠٨؛ البغوي، " معالم التنزيل في تفسير القرآن"، ١: ١٠٠.

(٢) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،١: ٤٠٨.

(٣) البغوي، " معالم التنزيل في تفسير القرآن"،١: ١٠٠.

(٤) ينظر: ابن كثير،" تفسير القرآن العظيم"،١: ١١٢.

(٥) الأندلسي،" البحر المحيط في التفسير"،١: ٢٠٢.

(٦) الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،١: ٤٠٨، القرطبي،" الجامع لأحكام القرآن"، ١: ٢٤٤.

والإضلالَ بيدِه"(١). فهو ﷻ يهدي فضلًا، ويُضلُّ عدلًا؛ كما قال ﷻ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡۚ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٥﴾ [الصف: ٥].

رابعاً: حكاية الإجماع بصيغة (اتفق، اتفقوا):

١- قال تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ﴾ [البقرة: ٢٢١]

قال ابن عادل:" اتَّفق الكلُّ على المراد من قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ﴾ الإقرار بالشَّهادة والتزام أحكام الإسلام"(٢).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع عن الكل في المراد بالإيمان في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّ﴾ أنه الإقرار بالشهادة والتزام أحكام الشرع، وقال بالإجماع الرازي، والنيسابوري(٣).

٢. أقوال المفسرين في الآية:

في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّ﴾ الإيمان هو: التصديق، والمعنى: يصدقن بتوحيد الله تعالى(٤).

وقيل: الإقرار. والمعنى، إقرارهن بكلمتي الشهادة، والتزام شرائع الدين الإسلامي(٥).

(١) الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "، ٢٠: ٥٣٤.

(٢) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٤: ٥٨.

(٣) ينظر: الرازي،" مفاتيح الغيب "،٦: ٤١٢؛ النيسابوري، " غرائب القرآن ورغائب الفرقان "،١: ٦١٠.

(٤) البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان"،١: ١٩١.

(٥) الأندلسي،" البحر المحيط في التفسير"،٢: ٤١٧.

والمفسرون في هذه الآية على قولين: الأول: أن الآية خاصة في تحريم نكاح المشركات من أهل الأوثان. رُوي هذا عن قتادة، وسعيد بن جبير(١)، وهذا القول رجحه الإمام الطبري(٢).

الثاني: أن الآية عامة في تحريم نكاح جميع المشركات من عبدة الأوثان وغيرهم، ثم خُص من هذا العموم الكتابيات، بقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة ومجاهد(٣)، قال أبو حيان في هذا القول:" هو قول جلّ المفسرين"(٤). وعليه فقد أجمع العلماء على جواز التزوج بالكتابية ونقلوا الإجماع على هذا(٥).

٣. **النتيجة:** إجماع ابن عادل في أن معنى الإيمان في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ أنه الإقرار بالشهادة والتزام أحكام الشرع صحيح، ولا مخالف له.

٢- قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢]

قال ابن عادل: "قال ابن الخطيب: واتفقوا على أنَّ المراد من الكتاب القرآن"(٦).

(١) ينظر: ابن أبي حاتم، " تفسير القرآن العظيم "،٢: ٣٩٧.

(٢) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٤: ٣٦٥.

(٣) ينظر: ابن أبي حاتم، " تفسير القرآن العظيم "،٢: ٣٩٧.

(٤) ينظر: الأندلسي،" البحر المحيط في التفسير"، ٢: ٤١٦.

(٥) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٤: ٣٦٦؛ الأندلسي،" البحر المحيط في التفسير"،٢: ٤١٦.

(٦) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "، ١:٢٦٣.

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع عن ابن الخطيب، ونقل قوله في الآية الكريمة على أن معنى ﴿ٱلۡكِتَٰبُ﴾ هو: القرآن الكريم، وقال بالإجماع الواحدي، والرازي،(١) وابن جزي بلفظ "باتفاق"(٢).

٢. أقوال المفسرين في معنى الكتاب:

الأول: أنه القرآن الكريم. وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، وأبي العالية، والسدي، ومقاتل بن حيان، وابن جريج(٣).

الثاني: التوراة والإنجيل. وقد نسب الطبري هذا القول إلى البعض بدون تحديد، فقال: "قال بعضهم"(٤).

الثالث: ما نزل قبل هذا من القرآن الكريم. وهو قول الأصم(٥).

وتعدد الأقوال كان بسبب اختلافهم في اسم الإشارة ﴿ذَٰلِكَ﴾ فمن قال إن

(١) ينظر: أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري "التفسير الوسيط في تفسير القرآن المجيد". تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد وآخرون، (ط١بيروت: دار الكتب العلمية،١٤١٥هـ)،١:٧٧، الرازي،" مفاتيح الغيب "،٢: ٢٦٠.

(٢) ينظر: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، " التسهيل لعلوم التنزيل". المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، (ط١، بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٦هـ) ،١:٦٨.

(٣) البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان"،١: ٨١؛ الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،١: ٢٢٧.

(٤) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،١: ٢٢٧.

(٥) الماوردي، " النكت والعيون"،١: ٦٧.

الكتاب غير القرآن الكريم رأى أن لفظ الإشارة للبعيد، ومن قال إنه للقرآن الكريم رأى أن اسم الإشارة بمعنى هذا، أو أن اسم الإشارة جاء للبعيد ولكن المقصود به القرآن، واختيار اسم الإشارة "ذلك" لتعظيم القرآن الكريم، وبعد درجته(١).

والقول الأول هو الراجح، قال ابن أبي حاتم: "لا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين" يعني الكتاب بأنه: القرآن(٢). و قد ذكر ابن كثير أن من قال: إن المراد بذلك الكتاب هو التوراة والإنجيل فقد تكلف ما لا علم له به(٣).

٣. **النتيجة:** ما نقله ابن عادل عن الخطيب من الاتفاق على أن المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾ هو القرآن الكريم. قال الغرناطي:" وهو مما خُصت به هذه الأمة"(٤).

٣- قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمۡ كِتَٰبٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٨٩]

قال ابن عادل:" اتفقوا على أن الكتاب ما هو معهم وما ذاك إلا القرآن"(٥).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع أن المراد بالكتاب في الآية الكريمة هو القرآن

(١) ينظر: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، " الإتقان في علوم القرآن ". المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤ هـ)،٢: ٣٤٩.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم،١: ٣٤.

(٣) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"،١: ٢٥١.

(٤) أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي، أبو جعفر، " ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل ". وضع حواشيه: عبد الغني محمد علي الفاسي، (بيروت: دار الكتب العلمية)،١: ٢٤.

(٥) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،١:١٦٧.

الكريم، وقال بالإجماع الرازي(١).

٢. أقوال المفسرين في الآية:

ذكر المفسرون جميعاً كمقاتل، والطبري، والزجاج، والواحدي، والبغوي، وغيرهم من المفسرين، قولاً واحداً في الآية، ولا خلاف بينهم فيه، وهو أن المراد بالكتاب هو القرآن الكريم (٢). وسماه ابن أبي حاتم، باسم الفرقان، الذي أنزله الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم (٣).

٣. النتيجة: إجماع ابن عادل على أن المراد بالكتاب في الآية هو القرآن الكريم صحيح ولا مخالف له.

٤- قال تعالى: ﴿فَٱلۡـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ﴾ [البقرة: ١٧٨].

قال ابن عادل: "اتفقوا على أن المراد بالمباشرة في هذه الآية الكريمة الجماع"(٤).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن معنى المباشرة في الآية الكريمة هو: الجماع، وقال الإجماع الرازي(٥).

(١) الرازي،" مفاتيح الغيب "،٢: ٢٦٠.

(٢) ينظر: البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان"،١: ١٢٢؛ الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، ٢: ٣٣٢؛ الزجاج، " معاني القرآن وإعرابه "،١: ١٧٠؛ الواحدي، " التفسير الوسيط"،١:١٧٢، البغوي،" معالم التنزيل في تفسير القرآن"،١: ١٢٠؛٨٧.

(٣) ابن أبي حاتم، " تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم"،١: ١٧١.

(٤) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٣: ٣١١.

(٥) الرازي،" مفاتيح الغيب"،٥: ٢٧١.

٢. أقوال المفسرين في الآية:

الأول: ذهب المفسرون إلى أن معنى المباشرة في الآية هو: الجماع. وهذا القول رُوي عن: ابن عباس رضي الله عنهما، وسعيد بن جبير، وزيد بن أسلم، والربيع بن أنس، ومجاهد، وعطاء، والسدي، والضحاك، ومقاتل بن حيان، وإليه ذهب جمهور المفسرين(١).

وهو ما رجحّه الطبري من أن كل ما ذكر من لفظ "المباشرة" في القرآن الكريم فهو يعني الجماع نفسه (٢)، سمي بذلك للتلاصق بين البشرتين(٣).

الثاني: ما دون الجماع من أنواع المباشرات، كالملامسة والقبلة(٤).

والقول الأول هو الراجح، وهو الذي عليه الجمهور. وهو ما بينّه ابن الجوزي بأن المباشرة قد تقع على ما دون الجماع، فأباح الله تعالى لهم الجماع الذي يكون منه الولد بقوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾(٥)، ولوقوع الجماع من القوم جاءت هذه الرخصة، ولأن لفظ الرفث المتقدم يُراد به الجماع(٦).

٣. **النتيجة**: إجماع ابن عادل صحيح في أن معنى المباشرة في الآية الكريمة هو الجماع، وموافق لأقوال جمهور المفسرين.

٦- قال تعالى: ﴿وَقُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞ﴾ [البقرة: ٣٦].

(١) ينظر: البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان"،١: ١٦٤؛ الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٣: ٥٠٤.

(٢) الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٣: ٥٠٥.

(٣) ينظر: البغوي، " معالم التنزيل في تفسير القرآن"،١: ٢٠٧.

(٤) ينظر: الماوردي، " النكت والعيون"،١:٢٤٨.

(٥) ينظر: ابن الجوزي، " زاد المسير في علم التفسير "،١: ١٤٩.

(٦) ينظر: الرازي،" مفاتيح الغيب"،٥: ٢٧١.

قال ابن عادل: "والضمير في ﴿ٱهۡبِطُواْ﴾ الظاهر أنه لجماعة". ثم قال: "وقيل: لبني آدم وبني إبْلِيسَ، وهذا وإن كان نقلاً عن مُجَاهد والحَسَن، لا ينبغي أن يقال، لأنهما لم يولد لهما في الجنة بالاتفاق"(١)

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن آدم وحواء عليهما السلام لم يكن لهما في الجنة ذرية، بعد أن ذكر اختلاف العلماء في المخاطبين في الآية واعتراضه على القول المنقول عن مجاهد والحسن أن الخطاب لبني آدم. وقال بالإجماع السمين الحلبي(٢).

٢. أقوال المفسرين في الآية:

اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿ٱهۡبِطُواْ﴾ على أقوال مع إجماعهم على أن آدم عليه السلام، وزوجته ممن خوطب به(٣).

الأول: الخطاب لآدم عليه السلام، وحوّاء وإبليس، رُوي هذا القول عن قتادة(٤).

الثاني: الخطاب لآدم عليه السلام، وحواء، وإبليس، والحية. رُوي عن ابن عباس، والسدي، ومجاهد(٥).

الثالث: الخطاب لآدم عليه السلام وذريته، وإبليس وذريته. وهو قول مجاهد،

(١) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،١: ٥٦٩.

(٢) ينظر: السمين الحلبي، " الدر المصون في علوم الكتاب المكنون "،١: ٢٩٠.

(٣) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،١: ٥٣٥.

(٤) ينظر: السيوطي، "الدر المنثور في التفسير بالمأثور"، ١:١٣٤.

(٥) ينظر: ابن أبي حاتم، " تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم"،١: ٨٩.

والحسن البصري(١). وهذا القول ضعّفه الثعالبي موافقاً في ذلك رأي ابن عادل، لكون ذريتهم لم يكونوا في الوجود في ذلك الوقت(٢).

الرابع: الخطاب لآدم عليه السلام، وحواء، والوسوسة. وذلك أن إبليس لم يدخل الجنة، وإنما أغوى آدم وحواء بوساوسه(٣).

والقول الأول هو القول الراجح، وهو ما رجحّه ابن القيّم في تفسيره، لأن اللفظ والمعنى يقتضي ذلك، فمدار القصة عليهم(٤)، ورجحه الشنقيطي(٥).

وذكر هذا القول أيضا أكثر المفسرين من دون ذكر الحية، قالوا لأنها غير مكلّفة (٦).

٣. **النتيجة:** إجماع ابن عادل على أن آدم وحواء عليهما السلام لم يكن لهما في الجنة ذرية، صحيح ولا مخالف له من أقوال المفسرين، حيث أنه لم يقل أحد من المفسرين بوجود ذرية لآدم عليه السلام وهو في الجنة، والنصوص تدل على أنهم رُزِقوا الذرية بعد هبوطهم من الجنة، ومن هذه النصوص قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٨٩]،

(١) ينظر: الماوردي، " النكت والعيون"،١: ١٠٧.

(٢) ينظر: الثعالبي،" الجواهر الحسان في تفسير القرآن"، ٣: ١٧.

(٣) ينظر: ابن عطية، " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"،١: ١٢٩.

(٤) ينظر: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية،" تفسير القرآن الكريم". المحقق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، (ط١، بيروت: دار ومكتبة الهلال،١٤١٠هـ)،١٣٧.

(٥) ينظر: الشنقيطي،" أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"،٤: ٦٧٢.

(٦) ينظر: الرازي،" مفاتيح الغيب "،٣: ٤٦٣.

وعلى قول جميع المفسرين أن هذه الآية في آدم وحواء عليهما السلام(١). وهو ما بيّنه أبو حيان أثناء تفسيره لهذه الآية الكريمة من أن خَلْق حواء كان في الجنة، في حين كان التغشّي والحمل في الأرض(٢).

يدل على هذا أن الثقل وتحمل تعب الحمل يحصل في الدنيا، حيث لا تعب ولا مشقة في الجنة.

خامساً: حكاية الإجماع بنفي الخلاف:

١- قال تعالى: ﴿وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]

قال ابن عادل: "لا خلاف أنَّ ذلك ينبئُ عن الاستقبال"(٣).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن معنى قوله تعالى: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ يراد به المستقبل. وقال بالإجماع الرازي في نفس لفظ الآية من موضع آخر من القرآن الكريم(٤)، والألوسي(٥).

٢. أقوال المفسرين في الآية:

اختلف المفسرون في الآية الكريمة على عدة أقوال:

(١) ينظر: منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي أبو المظفر، "تفسير القرآن". المحقق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ٢: ٢٤٠.

(٢) ينظر: الأندلسي،" البحر المحيط في التفسير"، ٥: ٢٤٥.

(٣) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،١٢: ٥٨.

(٤) ذكر الرازي الإجماع عند قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النَّحل: ٤٠]. ينظر: الرازي، "مفاتيح الغيب"،٢٠: ٢٠٨.

(٥) ينظر: الألوسي، "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ،٧: ٣٣٨.

الأول: قضى أن يَكُون عيسى عليه السلام فِي بطن أُمّه من غَيْر أب، فَقَالَ لَهُ كن فكان(١).

الثاني: إذا حكم أمرا فحتمه، فإنما يقول لذلك الأمر "كن"، فيكون ذلك الأمر على ما أمره الله أن يكون وأراده(٢).

الثالث: عن ابن عباس: قال: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ هو: خلق الإنسان(٣).

الرابع: أن معناه التكوين فحسب، وإنما قال: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ﴾ حتى يفهمه الناس(٤).

الخامس: كناية عن سرعة إيجاد الشيء، مع نفي النصب والتعب(٥).

والراجح في هذه الآية الكريمة، أنه يشمل كل ما أراده الله تعالى ويريده، قال الطبري: "هو عام في كل ما قضاه الله وبرأه"(٦)، وفي هذا توجيه القول للمقول له صراحة، ولولا أنه يسمعه لما حصل كبير فائدة من توجيهه، ولذا فالموجه له الأمر يسمع ويمتثل(٧).

٣. **النتيجة**: إجماع ابن عادل على أن معنى قوله تعالى: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ يراد به

(١) البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان"،١: ١٣٤.

(٢) الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٢: ٥٤٢.

(٣) ينظر: ابن أبي حاتم، " تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم"،١: ٢١٥.

(٤) ينظر: السمعاني، " تفسير القرآن "،١: ١٣١.

(٥) ينظر: الكرماني، " غرائب التفسير وعجائب التأويل"،١: ١٧٢.

(٦) الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،١: ٥٤٧.

(٧) ينظر: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، "تفسير الفاتحة والبقرة". (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي،١٤٢٣هـ)،٢: ٢١.

المستقبل صحيح، لموافقة معنى الآية عند المفسرين، ولاشتمال الآية الكريمة على كلمة ﴿إِذَآ﴾ التي تُفيد الاستقبال(١)، قال الراغب: لفظ ﴿كُن﴾ لفظ أمر(٢).

٢- قال تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]

قال ابن عادل:" يعني عدتهن، وهذا مما لاخلاف فيه أن عَنَى به العدة"(٣).

الدراسة:

١. حكى ابن عادل الإجماع على أن اسم الإشارة: ﴿ذَٰلِكَ﴾ في الآية الكريمة يعود على العدة، وقال بالإجماع في ذلك القرطبي، والخطيب الشربيني(٤).

٢. أقوال المفسرين في الآية:

الأول: في العدة. قاله مجاهد، وقتادة(٥).

الثاني: ثلاثة أشهر، وهو قول قتادة(٦).

الثالث: أثناء الحمل. وهو قول ابن عباس، والربيع بن أنس وعكرمة، وقتادة، وزيد بن أسلم(٧).

(١) ينظر: الرازي، "مفاتيح الغيب"،٤: ٢٦.

(٢) الأصفهاني، " تفسير الراغب الأصفهاني"،١: ٣٠١.

(٣) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،١٩: ٢٩.

(٤) ينظر: القرطبي،" الجامع لأحكام القرآن"، ١٨:٦٦؛ شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، " السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير". (القاهرة: مطبعة بولاق الأميرية،١٢٨٥ هـ)،١: ٢٦٧.

(٥) المخزومي، " تفسير مجاهد"،٢٣٥.

(٦) الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٤: ٥٢٨.

(٧) ابن أبي حاتم، " تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم"،٢: ٤١٧.

الرابع: حال التربص في الطلاق الرجعي(١).

ولا تعارض بين الأقوال فيمكن الجمع بينها. وقد ذكر الطبري أن الزوج أحق برد زوجته الحامل ما دامت في العدة وكان الطلاق دون الثلاث ما لم تضع(٢).

٣. النتيجة: الإجماع على أن اسم الإشارة: ﴿ذَٰلِكَ﴾ في الآية الكريمة يعود على العدة، صحيح ولا مخالف له من المفسرين، وهذا من اختلاف التنوع، حيث إن كل مفسر ذكر نوعا من المعاني، فالثلاثة أشهر، والتربص، والأجل، هي العدة التي أُمرت المرأة أن تتربص بها.

٣- قال تعالى: ﴿فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ٢١٥].

قال ابن عادل: "فإن قيل: إنَّه تعالى ذكر "الْوَالِدَيْنِ" ثمَّ عطف عليه "الأَقْرَبِينَ" ثم قال: "وذلك يدلُّ على أن الوالدين لا يدخلون في مسمَّى الأقربين، فهو خلاف الإجماع "ثم ذكر السبب فقال: " لأنَّه لو وقف على "الأَقْرَبِين" حُمل فيه الوالدين بغير خلافٍ"(٣).

الدراسة:

١. ذكر ابن عادل الإجماع بقوله: "بغير خلاف" على أن الوالدين داخلان في مسمى الأقربين، ولم يقل بهذا الإجماع أحد من المفسرين.

٢. أقوال المفسرين في الآية:

المفسرون في الآية الكريمة على قولين:

الأول: أن الوالدين غير داخلين في مسمى الأقربين بناءً على معنى ﴿وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ في الآية وهي كالتالي:

(١) ينظر: السمرقندي، " بحر العلوم"،١: ١٥٠.

(٢) ينظر: الطبري، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن "،٤: ٥٢٧.

(٣) ابن عادل، " اللباب في علوم الكتاب "،٣: ٥٢٢.

١- الأقربون هم الولد وولد الولد(١).

٢- الأقربون جمع أقرب، وهو من كان أدنى من غيره إلى المنفِق، فالأخ، وابن الأخ: يكون الأقرب الأخ(٢).

٣- إن لفظ ﴿فَلِلْوَٰلِدَيْنِ﴾ أي الأب، والأم وإن علوا(٣).

وعلى هذا فالوالدين غير الأقربين، لأنهم أقرب من الأقربين(٤). استدل محمد بن الحسن على أن الوالدين ليسوا من الأقرباء بقوله تعالى: ﴿لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠](٥)، ولأن القريب من يدلي إلى غيره بواسطة كالعم والأخ ونحوهما، والوالدان ليسا كذلك، ولو كانا الوالدين من الأقربين لخُصا بالذكر كقوله تعالى: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾[البقرة: ٨٩](٦). ولأنه عطف الأقربين على الوالدين، ومن المعلوم أن العطف يقتضي مُغايَرة المعطوف عليه، فلا يُقال للولد

(١) ينظر: الرازي، "مفاتيح الغيب"،٦: ٣٨٣.

(٢) تفسير محمد بن صالح بن محمد العثيمين، " تفسير الفاتحة والبقرة "،١: ٤٣.

(٣) محمد بن صالح بن محمد العثيمين، " تفسير الفاتحة والبقرة "،١: ٤٣.

(٤) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سَلَمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي، "شرح معاني الآثار". المحقق، لطيف الرحمن القاسمي، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م)، ٣: ٢٣٥.

(٥) ينظر: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، " أحكام القرآن ". المحقق: محمد صادق القمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥ هـ)، ١: ٢٠٧.

(٦) زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، " أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل". تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، (الطبعة١، الرياض، دار عالم الكتب، ١٤١٣هـ)، ١٧.

أنه من قرابة أبيه، فالوالد وولده لا يُسمّيان قرابتين حقيقة وعرفا(١).

الثاني: إن الوالدين داخلان في مسمى الأقربين. وهذا أشار إليه بعض المفسرين من خلال بيانهم لسبب تقديم لفظ الوالدين مع دخولهم في الأقربين فقالوا: إن الله تعالى قدم الوالدين لكون حقهما واجب على الولد، فهما سبب وجوده، والأقربون قدمهم؛ لأن الإنسان يعجز أن يقوم بمصالح كل الفقراء فتقديم القرابة أولى من غيرهم(٢). قال المراغي: "قدم الوالدين لأنهما ربياه صغيرا"(٣).

والشنقيطي يرى أن أقرب الأقربين بعد الوالدين هم الأولاد والزوجة(٤).

وفي الآية الكريمة نوعا من الترتيب، لأن أولى الناس الوالدين ثم الأقارب(٥)، فقدم في الترتيب الأهمّ فالأهمّ(٦).

٣. **النتيجة:** نقّل ابن عادل الإجماع على أن لفظ الوالدين يدخل في مسمى الأقربين، لم يثبت، حيث لم يقل بهذا الإجماع أحد من المفسرين، والله تعالى أعلم.

(١) محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني أبو محمد، " نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار ". المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)،١٢: ٣٠٥.

(٢) القِنَّوجي،" فتحُ البيان في مقاصد القرآن "، ١: ٤٣١.

(٣) أحمد بن مصطفى المراغي، " تفسير المراغي ". (ط١، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م)٢: ١٣٠.

(٤) الشنقيطي،" أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"،٨: ٢٠٦.

(٥) ينظر: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، " لطائف الإشارات تفسير القشيري ". المحقق: إبراهيم البسيوني، (ط٣، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب)،١: ١٧٥.

(٦) ينظر: ابن جزي، " التسهيل لعلوم التنزيل"،١: ١١٩ .

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا وحبيبنا محمد عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأتم التسليم، وبعد:

فإن من أهم ما توصل إليه البحث ما يلي:

أولاً: أهم النتائج:

١- ذكر ابن عادل في سورة البقرة سبعة عشر إجماعاً تفسيريًّا في تفسيره "اللباب في علوم الكتاب" بصيغ وعبارات شتى من صيغ الإجماع، كأجمع، واتفق، وبلا خلاف، مما يدل على اهتمامه بموضوع الإجماع.

٢- نقل ابن عادل ثلاثة عشر إجماعا صحيحا ثابتا، وأربع إجماعات لم تثبت.

٣- انفرد ابن عادل بذكر إجماعين لم يذكرهما أحد من المفسرين، وواحد يُعد من أقوال المفسرين التي لم يُجمع عليها.

٤- يحكي ابن عادل الإجماع أحيانا عن ابن عطية وابن الخطيب.

٥- ذكر ابن عادل في تفسيره الكثير من الإجماعات العقدية، والفقهية، واللغوية، التي لم أتناولها بالدراسة مما يدل على اهتمام ابن عادل بموضوع الإجماع.

٦- إجماعات ابن عادل موافقة في الغالب لإجماعات الإمام الرازي، مطابقة للفظه، مما يدل على أنه ناقلا عنه.

ثانياً: التوصيات:

١. الاهتمام بدراسة بقية الإجماعات اللغوية والفقهية والعقدية عند ابن عادل، وهي كثيرة تستحق الجمع والدراسة.

٢. بذل المزيد من الجهد في بحث ودراسة كل ما يتضمنه تفسير ابن عادل من شتى العلوم الشرعية والعربية، والغوص فيه، واستخراج اللآلئ المكنونة في أعماقه.

٣. ضرورة النظر في كتب المفسرين، والاهتمام بدراسة ما تم نقله من مسائل الإجماع وتمحيصها.

فهرس المصادر والمراجع

ابن أبي حاتم، محمد عبد الرحمن، " تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم". المحقق: أسعد محمد الطيب، (ط٣، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز،١٤١٩ هـ).

ابن القيم، محمد بن أبي بكر،" تفسير القرآن الكريم". المحقق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، (ط١، بيروت: دار ومكتبة الهلال،١٤١٠هـ).

ابن جزي، محمد بن أحمد، " التسهيل لعلوم التنزيل". المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، (ط١، بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٦هـ).

ابن حيان، محمد بن يوسف،" البحر المحيط في التفسير". (بيروت: دار الفكر،١٤٢٠هـ).

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد،" تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد". (تونس: الدار التونسية للنشر،١٩٨٤هـ).

ابن عباد، إسماعيل بن عباد، " المحيط في اللغة، كافي الكفاة". المحقق، محمد حسن آل ياسين، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).

ابن عطية، عبد الحق بن غالب، " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية).

ابن فارس، أحمد بن فارس، " مقاييس اللغة ". المحقق: عبد السلام محمد هارون، (ط٢، مصر: شركه مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٩٢هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر،" تفسير القرآن العظيم". المحقق: سامي بن محمد السلامة، (ط٢، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع،١٤٢٠هـ-١٩٩٩).

ابن مجاهد، أحمد بن موسى،"كتاب السبعة في القراءات ". المحقق: شوقي ضيف،

(ط٢، مصر: دار المعارف، ١٤٠٠هـ).

الأدنه وي، أحمد بن محمد، " طبقات المفسرين ". المحقق: سليمان بن صالح الخزي، (ط١، السعودية: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م).

الأصفهاني، الحسين بن محمد، " تفسير الراغب الأصفهاني، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة ". تحقيق: د. محمد عبد العزيز بسيوني، (ط١، كلية الآداب جامعة طنطا، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩ م).

الألوسي، محمود الألوسي، " روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ". ضبطه وصححه: علي عبد الباري عطية، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل، " صحيح البخاري ". المحقق: د. مصطفى ديب البغا، (ط٥، دمشق: دار ابن كثير، دار اليمامة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣).

البغوي، الحسين بن مسعود، " معالم التنزيل في تفسير القرآن". المحقق: عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).

البلخي، مقاتل بن سليمان، " تفسير مقاتل بن سليمان". المحقق: عبد الله محمود، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٣ هـ).

الثعالبي، عبد الرحمن بن محمد،" الجواهر الحسان في تفسير القرآن". المحقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ).

الثعلبي، أحمد بن محمد،" الكشف والبيان عن تفسير القرآن". تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م).

الجصاص، أحمد بن علي، " أحكام القرآن ". المحقق: محمد صادق القمحاوي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥ هـ).

الجماعي، عمار بن محمد،" الإجماع في التفسير جمعا ودراسة". (ط١، الدمام: دار

ابن الجوزي، ١٤٣٦هـ).

حاجي خليفه، مصطفى بن عبد الله، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون". عُني بتصحيحه وطبعه وتعليق حواشيه: محمد شرف الدين، (إسطنبول: وكالة المعارف، ١٣٦٠هـ).

الحلبي، أحمد بن يوسف، " الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ". المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، (دمشق: دار القلم).

الحلبي، أحمد بن يوسف، " عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ ". المحقق: محمد باسل عيون السود، (ط١، دار الكتب العلمية،١٤١٧هـ).

الخازن، علي بن محمد، " لباب التأويل في معاني التنزيل ". تصحيح: محمد علي شاهين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ).

الخطيب، أحمد سعد، " مفاتيح التفسير، معجم شامل لما يهم المفسر معرفته من أصول التفسير وقواعده ومصطلحاته ومهماته". (ط١، الرياض: دار التدمرية، ١٤٣١هـ).

الخلوتي، إسماعيل حقي،" روح البيان". (بيروت: دار الفكر).

الدمشقي، عمر بن علي، " اللباب في علوم الكتاب ". تحقيق وتعليق: الشيخ أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨ م).

الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر، " أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل". تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، (الطبعة١، الرياض، دار عالم الكتب، ١٤١٣هـ).

الرازي، محمد بن عمر "مفاتيح الغيب". (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ).

الزجاج، إبراهيم بن السري، " معاني القرآن وإعرابه " المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨ هـ).

الزركلي، خير الدين بن محمود،" الأعلام ". (دار العلم للملايين).

السمعاني، منصور بن محمد، " تفسير القرآن ". المحقق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م).

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، " الإتقان في علوم القرآن ". المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤ هـ).

الشافعي، محمد بن إدريس، " تفسير الإمام الشافعي ". جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، (ط١، المملكة العربية السعودية، دار التدمرية، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م).

الشربيني، محمد بن أحمد، " السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير ". (القاهرة: مطبعة بولاق الأميرية،١٢٨٥ هـ).

الشنقيطي، محمد الأمين بن مختار،" أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ).

الشوكاني، محمد بن علي، " فتح القدير ". (ط١، دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب،١٤١٤ هـ).

الطبري، محمد بن جرير، " جامع البيان عن تأويل آي القرآن ". تحقيق: د. عبد الله التركي بالتعاون مع: مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر - د عبد السند حسن يمامة، (ط١، القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م).

الطحاوي، أحمد بن محمد، " شرح معاني الآثار". المحقق، لطيف الرحمن القاسمي، (ط١، بيروت: دار ابن حزم،١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م).

الطيار، مساعد الطيار،" فصول في أصول التفسير". (ط٢، الدمام: دار ابن الجوزي،١٤٢٣هـ).

العثيمين، محمد بن صالح، " تفسير الفاتحة والبقرة ". (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي،١٤٢٣ هـ).

العيني، محمود بن أحمد، " نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار ". المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)

الغرناطي، أحمد بن إبراهيم، " ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل ". وضع حواشيه: عبد الغني محمد علي الفاسي، (بيروت: دار الكتب العلمية)

القرطبي، محمد بن أحمد،" الجامع لأحكام القرآن". تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤ هـ).

القشيري، عبد الكريم بن هوازن، " لطائف الإشارات تفسير القشيري ". المحقق: إبراهيم البسيوني، (ط٣، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب).

القشيري، مسلم بن الحجاج، " المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم". المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي.

القنوجي، محمد صديق خان بن حسن،" فتحُ البيان في مقاصد القرآن ".عني بطبعه وقدَّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله الأنصاري، (بيروت، صيدا: المكتبة العصرية للطباعة والنشر،١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م).

كحاله، عمر رضا كحالة،" معجم المؤلفين ". (بيروت: مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي).

الكرماني، محمود بن حمزة،" غرائب التفسير وعجائب التأويل". (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت: مؤسسة علوم القرآن).

الماوردي، علي بن محمد،" النكت والعيون". المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت: دار الكتب العلمية).

المحلي، محمد بن أحمد،" البدر الطالع في حل جمع الجوامع". المحقق: أبي الفداء مرتضى علي بن محمد المحمدي الداغستاني، (ط١، دمشق: مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤٢٦هـ).

المراغي، أحمد بن مصطفى، " تفسير المراغي ". (ط١، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م).

النيسابوري، الحسن بن محمد، " غرائب القرآن ورغائب الفرقان ". المحقق: الشيخ زكريا عميرات، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ).

الواحدي، علي بن أحمد، " التفسير الوسيط في تفسير القرآن المجيد" تحقيق: الشيخ عادل أحمد، الشيخ علي محمد، الدكتور أحمد محمد، الدكتور أحمد عبدالغني، الدكتور عبدالرحمن عويس، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية١٤١٥هـ).

bibliography

Al-Adanahi, Ahmad bin Muhammad. "Tabaqat al-Mufassirin". Investigated by Sulayman bin Salih al-Khuzayy. (1st edition. Saudi Arabia: Maktabat al-'Ulum wa al-Hikam, 1417 H - 1997 M).

Al-Alusi, Mahmud al-Alusi. "Ruh al-Ma'ani fi Tafsir al-Qur'an al-'Azim wa al-Sab' al-Mathani". Checked and corrected by Ali Abd al-Bari 'Atiyah. (1st edition. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, 1415 H).

Al-'Ayni, Mahmud bin Ahmad. "Nukhab al-Afkar fi Tanqih Mabani al-Akhbar fi Sharh Ma'ani al-Athar". Investigated by Abu Tamim Yasir bin Ibrahim. (1st edition. Qatar: Wizarat al-Awqaf wa al-Shu'un al-Islamiyah, 1429 H - 2008 M).

Al-Baghawi, al-Husayn bin Mas'ud. "Ma'alim al-Tanzil fi Tafsir al-Qur'an". Investigated by Abd al-Razzaq al-Mahdi. (1st edition. Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, 1420 H).

Al-Balkhi, Muqatil bin Sulayman. "Tafsir Muqatil bin Sulayman". Investigated by Abdullah Mahmud. (1st edition. Beirut: Dar Ihya' al-Turath, 1423 H).

Al-Bukhari, Muhammad bin Isma'il. "Sahih al-Bukhari". Investigated by Dr. Mustafa Dib al-Bugha. (5th edition. Damascus: Dar Ibn Kathir, Dar al-Yamamah, 1414 H - 1993 M).

Al-Dimashqi, 'Umar bin 'Ali. "Al-Lubab fi 'Ulum al-Kitab". Investigated by Shaykh Ahmad Abd al-Mawjud and 'Ali Muhammad Mu'awwad. (1st edition. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, 1419 H - 1998 M).

Al-Gharnati, Ahmad bin Ibrahim. "Malak al-Ta'wil al-Qati' bi Dhawi al-Ilhad wa al-Ta'til fi Tawjih al-Mutashabih al-Lafz min Ay al-Tanzil". Annotated by Abd al-Ghani Muhammad 'Ali al-Fasi. (Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah)..

Al-Halabi, Ahmad bin Yusuf. "Al-Durr al-Masun fi 'Ulum al-Kitab al-Maknun". Investigated by Dr. Ahmad Muhammad al-Kharrat. (Damascus: Dar al-Qalam).

Al-Halabi, Ahmad bin Yusuf. "'Umdat al-Huffaz fi Tafsir Ashraf al-Alfaz". Investigated by Muhammad Basil 'Uyun al-Sud. (1st edition. Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, 1417 H).

Al-Husayni, Muhammad Rashid bin 'Ali. "Tafsir al-Qur'an al-Hakim (Tafsir al-Manar)". (Egypt: al-Hay'ah al-Misriyah al-'Ammah lil-Kitab, 1990 M).

Al-Isfahani, al-Husayn bin Muhammad. "Tafsir al-Raghib al-Isfahani, Juz' 1: Al-Muqaddimah wa Tafsir al-Fatihah wa al-Baqarah". Investigated by Dr. Muhammad Abd al-'Aziz Basyuni. (1st edition. Kulliyat al-Adab, Jami'at Tanta, 1420 H - 1999 M).

Al-Jassas, Ahmad bin 'Ali. "Ahkam al-Qur'an". Investigated by Muhammad Sadiq al-Qamhawi. (Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, 1405 H).

Al-Juma'i, 'Ammar bin Muhammad. "Al-Ijma' fi al-Tafsir Jam'an wa Dirasah". (1st edition. Dammam: Dar Ibn al-Jawzi, 1436 H).

Al-Khalwati, Isma'il Haqqi. "Ruh al-Bayan". (Beirut: Dar al-Fikr).

Al-Khatib, Ahmad Sa'd. "Mafatih al-Tafsir, Mu'jam Shamil lima Yahumm al-Mufassir Ma'rifatuhu min Usul al-Tafsir wa Qawa'idihi wa Mustalahatihi wa Muhimmatihi". (1st edition. Riyadh: Dar al-Tadmuriyah, 1431 H).

Al-Khazin, 'Ali bin Muhammad. "Lubab al-Ta'wil fi Ma'ani al-Tanzil". Corrected by Muhammad Ali Shahin. (1st edition. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, 1415 H).

Al-Kirmani, Mahmud bin Hamzah. "Ghara'ib al-Tafsir wa 'Aja'ib al-Ta'wil". (Jeddah: Dar al-Qiblah lil-Thaqafah al-Islamiyah, Beirut: Mu'assasat 'Ulum al-Qur'an).

Al-Mahalli, Muhammad bin Ahmad. "Al-Badr al-Tali' fi Hall Jam' al-Jawami'". Investigated by Abi al-Fida' Murtada 'Ali bin Muhammad al-Muhammadi al-Daghistani. (1st edition. Damascus: Mu'assasat al-Risalah Nashirun, 1426 H).

Al-Maraghi, Ahmad bin Mustafa. "Tafsir al-Maraghi". (1st edition. Egypt: Sharikat Maktabah wa Matba'at Mustafa al-Babi al-Halabi wa Awladihi, 1365 H - 1946 M).

Al-Mawardi, 'Ali bin Muhammad. "Al-Nukat wa al-'Uyun". Investigated by al-Sayyid ibn Abd al-Maqsud ibn Abd al-

Rahim. (Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah).

Al-Nisaburi, al-Hasan bin Muhammad. "Ghara'ib al-Qur'an wa Ragha'ib al-Furqan". Investigated by Shaykh Zakariyya 'Umayrat. (1st edition. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, 1416 H).

Al-Qanuji, Muhammad Siddiq Khan bin Hasan. "Fath al-Bayan fi Maqasid al-Qur'an". Published and reviewed by Khadim al-'Ilm Abd Allah al-Ansari. (Beirut, Sidon: al-Maktabah al-'Asriyah lil-Tiba'ah wa al-Nashr, 1412 H - 1992 M).

Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmad. "Al-Jami' li Ahkam al-Qur'an". Investigated by Ahmad al-Barduni and Ibrahim Atfish. (2nd edition. Cairo: Dar al-Kutub al-Misriyah, 1384 H).

Al-Qushayri, Abd al-Karim bin Huwazn. "Lata'if al-Isharat Tafsir al-Qushayri". Investigated by Ibrahim al-Basyuni. (3rd edition. Egypt: al-Hay'ah al-Misriyah al-'Ammah lil-Kitab).

Al-Qushayri, Muslim bin al-Hajjaj. "Al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar min al-Sunan bi Naql al-'Adl 'an al-'Adl ila Rasul Allah Salla Allah 'Alayhi wa Sallam". Investigated by Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi.

Al-Razi, Muhammad bin 'Umar. "Mafatih al-Ghayb". (3rd edition. Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, 1420 H).

Al-Razi, Zayn al-Din Muhammad bin Abi Bakr. "Anmudhaj Jalil fi As'ilah wa Ajwibah 'an Ghara'ib Ay al-Tanzil". Investigated by Dr. Abd al-Rahman bin Ibrahim al-Matrudi. (1st edition. Riyadh: Dar 'Alam al-Kutub, 1413 H).

Al-Sam'ani, Mansur bin Muhammad. "Tafsir al-Qur'an". Investigated by Yasir bin Ibrahim and Ghunaim bin 'Abbas bin Ghunaim. (1st edition. Riyadh: Dar al-Watan, 1418 H - 1997 M).

Al-Samarqandi, Nasr bin Muhammad. "Bahr al-'Ulum".

Al-Shafi'i, Muhammad bin Idris. "Tafsir al-Imam al-Shafi'i". Collected and investigated by Dr. Ahmad bin Mustafa al-Farran (PhD Thesis). (1st edition. Saudi Arabia: Dar al-Tadmuriyah, 1427 H - 2006 M).

Al-Shawkani, Muhammad bin 'Ali. "Fath al-Qadir". (1st edition. Damascus, Beirut: Dar Ibn Kathir, Dar al-Kalim al-

Tayyib, 1414 H).

Al-Shinqiti, Muhammad al-Amin bin Mukhtar. "Adwa' al-Bayan fi Idah al-Qur'an bi al-Qur'an". (Beirut: Dar al-Fikr lil-Tiba'ah wa al-Nashr wa al-Tawzi', 1415 H).

Al-Shirbini, Muhammad bin Ahmad. "Al-Siraj al-Munir fi al-I'anah 'ala Ma'rifat Ba'd Ma'ani Kalam Rabina al-Hakim al-Khabir". (Cairo: Matba'at Bulaq al-Amiriyah, 1285 H).

Al-Suyuti, Abd al-Rahman bin Abi Bakr. "Al-Itqan fi 'Ulum al-Qur'an". Investigated by Muhammad Abi al-Fadl Ibrahim. (Egypt: al-Hay'ah al-Misriyah al-'Ammah lil-Kitab, 1394 H).

Al-Tabari, Muhammad bin Jarir. "Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ay al-Qur'an". Investigated by Dr. Abdullah al-Turki in cooperation with Markaz al-Buhuth wa al-Dirasat al-Islamiyah bi Dar Hajar - Dr. Abd al-Sand Hasan Yamamah. (1st edition. Cairo: Dar Hajar lil-Tiba'ah wa al-Nashr wa al-Tawzi' wa al-I'lan, 1422 H - 2001 M).

Al-Tahawi, Ahmad bin Muhammad. "Sharh Ma'ani al-Athar". Investigated by Latif al-Rahman al-Qasimi. (1st edition. Beirut: Dar Ibn Hazm, 1442 H - 2021 M).

Al-Tayyar, Musā'id al-Tayyar. "Fusul fi Usul al-Tafsir". (2nd edition. Dammam: Dar Ibn al-Jawzi, 1423 H).

Al-Tha'alabi, Abd al-Rahman bin Muhammad. "Al-Jawahir al-Hisan fi Tafsir al-Qur'an". Investigated by Shaykh Muhammad Ali Mu'awwad and Shaykh 'Adil Ahmad Abd al-Mawjud. (1st edition. Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, 1418 H).

Al-Tha'labi, Ahmad bin Muhammad. "Al-Kashf wa al-Bayan 'an Tafsir al-Qur'an". Investigated by Imam Abi Muhammad bin 'Ashur, Reviewed by Ustadh Nazir al-Sa'di. (1st edition. Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, 1422 H - 2002 M).

Al-'Uthaymin, Muhammad bin Salih. "Tafsir al-Fatihah wa al-Baqarah". (1st edition. Saudi Arabia: Dar Ibn al-Jawzi, 1423 H).

Al-Wāḥidī, ʻAlī ibn Aḥmad. Al-Tafsīr al-wasīṭ fī tafsīr al-Qur’ān al-majīd. Taḥqīq: al-Shaykh ʻĀdil Aḥmad, al-Shaykh ʻAlī Muḥammad, al-Duktūr Aḥmad Muḥammad, al-Duktūr Aḥmad ʻAbd al-Ghanī, al-Duktūr ʻAbd al-Raḥmān ʻAwīs. (al-

Ṭab‘ah 1, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1415 H).

Al-Zajjaj, Ibrahim bin al-Sari. "Ma'ani al-Qur'an wa I'rabuh". Investigated by Abd al-Jalil 'Abduh Shalbi. (1st edition. Beirut: 'Alam al-Kutub, 1408 H).

Al-Zirikli, Khayr al-Din bin Mahmud. "Al-A'lam". (Dar al-'Ilm lil-Malayin).

Haji Khalifah, Mustafa bin Abdullah. "Kashf al-Zunun 'an Asami al-Kutub wa al-Funun". Corrected and published by Muhammad Sharaf al-Din. (Istanbul: Wikalat al-Ma'arif, 1360 H).

Ibn 'Abbad, Isma'il bin 'Abbad. "Al-Muhit fi al-Lughah, Kafi al-Kufah". Investigated by Muhammad Hasan Al Yasin. (1st edition. Beirut: 'Alam al-Kutub, 1414 H - 1994 M).

Ibn Abi Hatim, Muhammad Abd al-Rahman. "Tafsir al-Qur'an al-'Azim li Ibn Abi Hatim". Investigated by As'ad Muhammad al-Tayyib. (3rd edition. Saudi Arabia: Maktabat Nizar Mustafa al-Baz, 1419 H).

Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr. "Tafsir al-Qur'an al-Karim". Investigated by Maktab al-Dirasat wa al-Buhuth al-'Arabiyah wa al-Islamiyah bi Ishraaf al-Shaykh Ibrahim Ramadan. (1st edition. Beirut: Dar wa Maktabat al-Hilal, 1410 H).

Ibn 'Ashur, Muhammad al-Tahir bin Muhammad. "Tahrir al-Ma'na al-Sadid wa Tanwir al-'Aql al-Jadid min Tafsir al-Kitab al-Majid". (Tunis: al-Dar al-Tunisiyah lil-Nashr, 1984 M).

Ibn 'Atiyah, Abd al-Haqq bin Ghalib. "Al-Muharrar al-Wajiz fi Tafsir al-Kitab al-'Aziz". Investigated by Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad. (Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyah).

Ibn Faris, Ahmad bin Faris. "Maqayis al-Lughah". Investigated by Abd al-Salam Muhammad Harun. (2nd edition. Egypt: Sharikat Maktabah wa Matba'at Mustafa al-Babi al-Halabi wa Awladihi, 1392 H).

Ibn Hayyan, Muhammad bin Yusuf. "Al-Bahr al-Muhit fi al-Tafsir". (Beirut: Dar al-Fikr, 1420 H).

Ibn Juzayy, Muhammad bin Ahmad. "Al-Tashil li 'Ulum al-Tanzil". Investigated by Dr. Abdullah al-Khalidi. (1st edition.

Beirut: Sharikat Dar al-Arqam bin Abi al-Arqam, 1416 H).

Ibn Kathir, Isma'il bin 'Umar. "Tafsir al-Qur'an al-'Azim". Investigated by Sami bin Muhammad al-Salamah. (2nd edition. Riyadh: Dar Tayyibah lil-Nashr wa al-Tawzi', 1420 H - 1999 M).

Ibn Mujahid, Ahmad bin Musa. "Kitab al-Sab'ah fi al-Qira'at". Investigated by Shawqi Dayf. (2nd edition. Egypt: Dar al-Ma'arif, 1400 H).

Kahalah, 'Umar Rida Kahalah. "Mu'jam al-Mu'allifin". (Beirut: Maktabat al-Muthanna, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi).


الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (1)

No.	Researches	page
1-	**What Was Narrated From Al-Gāzī bin Qays Al-Andalūsī In His Book: «Hijā As-Sunnah» Regarding the Scripting of the Qur'ān Copy of the People of Madinah - Compilation and Study -** Prof. Fahd bin Mutee' Al-Mughaddawi	11
2-	**Directing the Problematic Origins of the Transmitted Recitations** Dr. Meshal bin Muslim bin Saleem AL-Qurashi	67
3-	**The Employment of Irregular Qur'anic Readings in Al-Shinqīti's «Aḍwāʾ Al-Bayān»** Dr. Omar bin Mohammed bin Jarallah Al-Nughaymishi	101
4-	**The Sciences Included in the Introductions and Contents of the Usul al-Nashr Books - Inductive study, presentation, analysis and filtering -** Dr. Ali bin Salem bin Sharif Al-Malki	165
5-	**Justification of Qur'anic Recitations in "Irshād al-Mubtadi wa Tadhkirat al-Muntahī fī al-Qirā'āt al- 'Ashr" by Imām Abū al- 'Izz al-Qalānisī (d. 521 A. H) A Compilation and Study from the Beginning of the Book to the End of Sūrat al-Kahf - Collection and study -** Prof. Abdullah bin Mousa Abdullah Al Katheri	233
6-	**The Unstated Interpretive Consensus (in Quran) - A Systematic Study -** Dr. Abdullh bin Sulaiman bin Ibrahim Allahim	289
7-	**Subtleties of expression from the two verses of submission in the Qur'an** Dr. Wafaa bint Muhammad bin Ahmed Al-Zahrani	343
8-	**Economic Innovation through the Narratives of Prophet Joseph and Prophet Moses (peace be upon them) - An Applied Study -** Dr. Kayfayh bint Aiadh Alrasheedi	395
9-	**Consensus in the interpretation of: «Al-Lubab fi Ulum Al-Kitab» by Ibn Adil (d. after 880 AH) - Surah Al-Baqarah as a model Compilation and study -** Dr. Reem bint Naeem Sand Al-Rashed	439
10-	**Those Deprived of Speaking to God and His Purification in Light of the Holy Qur'an - Objective analytical study -** Dr. Aisha bint Muhammad bin Mabkhout Al-Habshan	495

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal



Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12-The author should send the following attachments on the portal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Abdullah bin Eid Al-Jarboui
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Professor of Private Law at the Islamic University

Dr. Ali bin Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Naif bin Jabr Al-Sulami
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Faisal bin Jameel Ghazzawi
Imam and Khateeb of Masjid Al-Haraam, and former Professor in the Department of Qiraa'aat at Umm Al-Qura University (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

His Excellency Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

Prof. Ismail Lutfi Japakiya
President of Fatani University, Thailand

Prof. Abdul Hadi bin Abdullah Hamito
Professor of Qiraa'aat at Mohammed VI Institute for Quranic Recitations, in Morocco

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University, Iraq (formerly)

Prof. Najm Abdul Rahman Khala
Former Professor of Noble Hadith and Its Sciences at the International Islamic University Malaysia (formerly)

Correspondence :

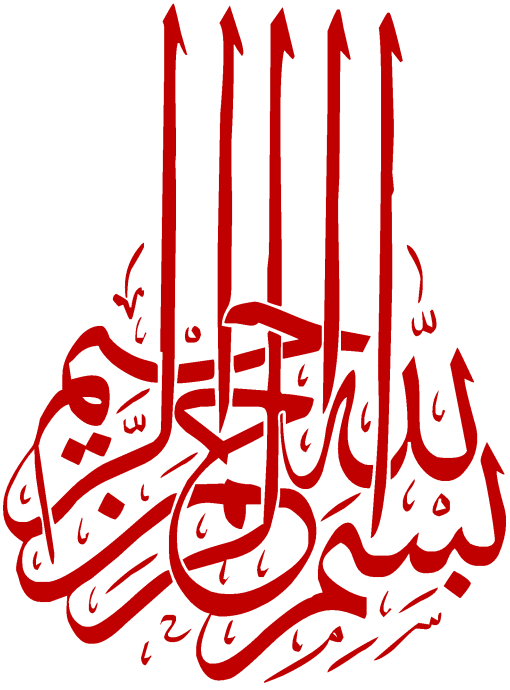
Papers sent should be addressed to the Chief Editor through the journal's portal:

https://journals.iu.edu.sa/ILS

the journal’s website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html




بسم الله الرحمن الرحيم

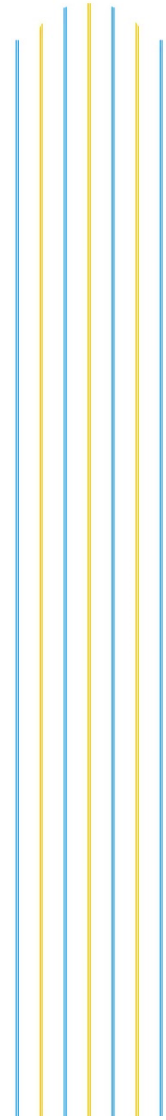




Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901





KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (216) - Volume (1) - Year (60) - March 2026

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (216) - Volume (1) - Year (60) - March 2026